العين السهمارة

العدد ١٥٠ شوال ١٤٣٨هـ - يوليو ٢٠١٧م

افتتاح وحدة شرطة المهام الخاصة بنزوى
وتخريـــج فصائـل من المستجدين

مقر جديد

لقيادة شرطة المهام الخاصة بالسيب
وتخريـج مجموعـة من المستجـدين

كلمات مضيئة

إنَّ الأَمْنَ والاسْتقْـرارَ نعْمَةٌ جُلَّى منْ نعَم اللّه تَبَارَكَ وتَعَالَى عَلَى الدُّوَل والشُّعوب؛ فَفي ظلِّهمَا يُمْكنُ للأُمَّة أَنْ تَتَفَرَّغَ للبنَاءِ والتَّطْويرِ في مُختَلف مَجالاتِ الحَياة، وأَنْ تُوَجِّهَ كُلَّ طَاقَاتها المَعْنَويَّة والمَادِّيةِ نَحوَ تَوفيرِ أَسبابِ الرّفَاهِ والرَّخَاءِ والتَّقَدُّمِ للمُجْتَمعِ.

قابوسُ بْنُ سَعيد

دور وسائل التواصل الاجتماعي في تعزيز الشراكة المجتمعية

في إطار تحقيق الأهداف الإستراتيجية لشرطة عمان السلطانية الرامية إلى تعزيز ثقة الجمهور بالخدمات المقدمة، ومن خلال منهجية الإتصال والتواصل، حرصت القيادة العامة على إستخدام كافة وسائل التواصل الاجتماعي المتاحة وقنواتها المختلفة التي تمكنها من مخاطبة كل فرد من أفراد المجتمع، وإيصال رسالتها على الوجه الأمثل، إيمانا منها بتفعيل إستراتيجيتها الرامية إلى الإرتقاء بآليات الإعلام الأمني، وتوسيع قاعدة التواصل مع أفراد المجتمع، وربطهم بتطورات الأوضاع الأمنية والوقوف على الجهود المبذولة في مواجهة التحديات الأمنية والإطلاع على إنجازات الشرطة وجهودها في مجال مكافحة الجريمة، والمحافظة على الأمن والإستقرار والتعريف بالفعاليات الشرطية ونشر التوعية الأمنية بين أفراد الجمهور. وهذا بلا شك يساهم في التعرف على آرائهم وملاحظاتهم وفي الوقوف على رؤية المجتمع وإنطباعاته وقياس ردود أفعاله وإستخلاص المؤشرات التي تقود إلى الإرتقاء بكفاءة التخطيط الأمني.

لقد فُعلّت شرطة عمان السلطانية دور وسائل التواصل الإجتماعي في نشر رسالتها الأمنية والتوعوية عن طريق برامج (التويتر والإنستجرام) وكذلك البرامج الإذاعية والتلفزيونية والأفلام التي يتم تحميلها عبر هذه القنوات أو قنوات اليوتيوب، وتفعيل المواقع الإلكترونية لمعظم التشكيلات الشرطية، ناهيك عن إصدارها العديد من النشرات والدوريات والمطويات التوعوية. كل هذا يشكل رصيداً مهما يمكن أن يعزز قدرة التوعية الشرطية على تحقيق غاياتها المرسومة لها، وهي بكل محتواها وتنوعها مادة حيوية يجب الإلتفات إليها وتفعيلها ونشرها بالشكل الذي يضمن تحقيقها للوعي والسلوك الإيجابي في المجتمع.

ومجمل القول بأن هذا يسير وفق توجه القيادة العامة للشرطة في تفعيل قنوات التواصل الإجتماعي وإستخدامها لثورة تقنية المعلومات والإتصالات الهائلة في الألفية الثالثة لتعزيز دورها في حفظ الأمن والنظام العام والصحة العامة وصيانة السكينة والطمأنينة العامة، حيث أضحت مثل هذه القنوات سهلة الإستخدام وتصل إلى مختلف شرائح المجتمع في فترات متسارعة جداً.

وهي تأتي بالتزامن مع الإنجازات التي حققها الجهاز على مختلف الأصعدة والمجالات في دورة التحديث والتطوير المستمر التي يشهدها من لدن الرعاية الكريمة لحضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم، القائد الأعلى لشرطة عمان السلطانية - حفظه الله ورعاه - وبالجهود الحثيثة للقيادة العامة للشرطة في تنفيذ إستراتيجيات وخطط هذا الجهاز الشامخ.

والله الموفق ،،

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

العميد / عبدالله بن محمد الجابري
رئيس هيئة تحرير مجلة العين الساهرة

٦	أخبار الشرطة.
٢٦	السجل المدني.
٣٠	عبق الذكريات.
٣٤	الشرطي الصغير ترانيم أمنية في أنشطة الطفولة.
٣٨	الجنسية العمانية بين الكسب والفقدان.
٤٦	تجاوز الإشارة الحمراء.
٥٠	الأفلام الكارتونية
٥٤	الجرائم المستدامة.
٥٧	عين المعنى.
٥٨	الرقابة الدولية على المخدرات.
٦٤	القيادة والإبداع الاداري.
٦٦	دراسات علمية.
٦٨	رياضة.
٧٦	الواحة.
٧٩	حتى نلتقي.

المراسلات

بإسم مدير العلاقات العامة

القيادة العامة للشرطة

ص.ب: ٣٠٢ - الرمز البريدي: ١١٦ ميناء الفحل

البريد الإلكتروني

Info@rop.gov.om

الهواتف: ٢٤٤٠١٢٦٢

فاكس: ٢٤٥٦٧١٦١

الاشتراكات السنوية:

- للوزارات والمؤسسات: ٣ ريالات عُمانية.
- للأفراد: ١ ريال عُماني.

التوزيع: العُمانية للتوزيع والتسويق.

هاتف: ٢٤٦٠٤٤٧٧ / ٢٤٦٩٩١٧٠

القراء الأعزاء

هذه دعوة للمشاركة معنا والإدلاء بآرائكم في القضايا التي تهم المجتمع. كما نرحب بكتاباتكم، ونسعى للمزيد من التواصل معكم من خلال صفحات المجلة.

للتواصل معنا عبر البريد الإلكتروني

alainassahira@hotmail.com

info@rop.gov.om

مجلة فصلية أمنية تصدرها إدارة العلاقات العامة
بشرطة عمان السلطانية

العين الساهرة

رئيس هيئة التحرير
العميد / عبدالله بن محمد الجابري

هيئة التحرير
العميد / محمد بن خلفان الدغيشي
العقيد / عامر بن سلطان الطوقي
العقيد / جمال بن حبيب القريشي
المقدم / فهد بن سيف الحوسني

مدير التحرير
الرائد / هلال بن محمد الحراصي

إدارة التحرير
النقيب / نبهان بن سلطان الحارثي
الدرجة المدنية٥ / ثريا بنت حمود العيسرية
الوكيل أول / زكريا بن سالم الصبحي

تحرير موضوعات اللغة الإنجليزية
الرائد / أحمد بن جعفر الصارمي
الرائد / عبدالله بن سعيد الحارثي
الدرجة المدنية٧ / بشير عبدالدائم بشير

الإخراج والتنفيذ
الوكيل أول / يوسف بن بهادر البلوشي

التصوير
شعبة التصوير الضوئي
بإدارة العلاقات العامة

الآراء الواردة في المجلة تعبر عن رأي ووجهة نظر كاتبها فقط
ولا يجوز إعادة النشر أو الاقتباس إلا بإذن مسبق

مقر جديد
لقيادة شرطة المهام الخاصة بالسيب وتخريج مجموعة من المستجدين
٦

السجل المدني
٢٦

محطات من..
مراحل تطور الرتب والقرارات العسكرية في شرطة عمان السلطانية
٣٠

الشرطي الصغير:
لرائيم أمنية في أنشطة الطفولة
٣٤

الجنسية العمانية
بين الكسب والفقدان
٣٨

تجاوز الإشارة الحمراء
جريمة مرورية
٤٦

الرقابة الدولية على المخدرات
٥٨

فرس الأكاديمية
بطل الشرطة لكرة القدم ٢٠١٧
٦٨

منجزات وطن..
٧٩

موقع شرطة عُمان السلطانية
على الشبكة العالمية للمعلومات «الإنترنت»
www.rop.gov.om

مقر جديد

لقيادة شرطة المهام الخاصة بالسيب وتخريج مجموعة من المستجدين

افتتحت شرطة عمان السلطانية يوم الأربعاء١٧ مايو ٢٠١٧ المقر الجديد لقيادة شرطة المهام الخاصة بالسيب و تخريج فصائل من الشرطة المستجدين في احتفال برعاية معالي السيد خالد بن هلال البوسعيدي وزير ديوان البلاط السلطاني و بحضور معالي الفريق حسن بن محسن الشريقي المفتش العام للشرطة والجمارك، وعدد من أصحاب المعالي والمكرمين وأصحاب السعادة، والمشايخ و الأعيان بولاية السيب والضباط المتقاعدين بشرطة عمان السلطانية.

فلدى وصول معالي السيد وزير ديوان البلاط السلطاني إلى ميدان الاستعراض العسكري بدأت مراسم الاحتفال بعزف السلام، و استعراض طابور الخريجين أمام المنصة الرئيسية، و تسليم الجوائز لأوائل الخريجين.

بعد ذلك قام راعي المناسبة بتسليم جوائز الإجادة لعدد من الأوائل الخريجين ثم أدى الخريجون نشيد شرطة عمان السلطانية (حماة الحق) و رددوا قسم الولاء ونداء التأييد.

و قدمت مجموعة حفظ النظام بقيادة شرطة المهام الخاصة ووحدة شرطة الخيالة استعراضاً أمام المنصة، ثم قام معالي السيد وزير ديوان البلاط السلطاني بإزاحة الستار عن اللوحة التذكارية للمبنى ثم تجول والحضور في أرجاء المبنى.

يتكون مبنى قيادة شرطة المهام الخاصة من مركز أمن يهدف إلى التغطية الأمنية المستمرة مزوداً بغرفة للمراقبة، وقاعات للاجتماعات ومكاتب إدارية حديثة و فصولاً دراسية مجهزة بالوسائل التعليمية المناسبة في المجالات المتخصصة.

و تضم القيادة ميداناً للاستعراض والتدريبات العسكرية و مرافق رياضية تضم ملعبين لكرة القدم و ملاعب لعدد من الألعاب الرياضية الأخرى وقاعة مجهزة بالأدوات الرياضية لتمارين اللياقة البدنية، بالإضافة إلى حوضين للسباحة، و عيادة لتقديم الخدمات الطبية الأولية ومسجد وعدد من المباني السكنية للضباط وأخرى للأفراد.

المفتش العام للشرطة والجمارك يجتمع بقادة تشكيلات الشرطة

التقى يوم الأربعاء ١٧ مايو ٢٠١٧م معالي الفريق حسن بن محسن الشريقي المفتش العام للشرطة والجمارك بقادة تشكيلات شرطة عمان السلطانية حيث استعرض معهم خطط جهاز الشرطة والمراحل التي تم تنفيذها ومن بينها المنشآت الحديثة وتزويدها بالكوادر البشرية والأجهزة والمعدات اللازمة التي تمكنها من تنفيذ مهامها، كما استعرض الوضع المروري والجرمي في السلطنة.

ووجه معالي الفريق قادة تشكيلات الشرطة إلى أهمية الارتقاء بالأداء وتقديم الخدمات ذات العلاقة بشرطة عمان السلطانية للمواطنين والمقيمين بكل سهولة ويسر.

و استمع معاليه إلى آراء ومقترحات قادة التشكيلات التي تهدف إلى تطوير العمل الشرطي.

حضر اللقاء اللواء مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للشؤون الإدارية والمالية، واللواء مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات.

الوزير المسؤول عن الشؤون الخارجية يدشن التأشيرة الإلكترونية العمانية

احتفلت شرطة عمان السلطانية بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٩ بقاعة قيادة شرطة المهام الخاصة بالخوض بتدشين التأشيرة الإلكترونية العمانية، رعى المناسبة معالي يوسف بن علوي بن عبدالله الوزير المسؤول عن الشؤون الخارجية، وبحضور معالي الفريق حسن بن محسن الشريقي المفتش العام للشرطة والجمارك، وعدد من أصحاب المعالي والمكرمين وأصحاب السعادة، وكبار ضباط شرطة عمان السلطانية وقوات السلطان المسلحة والأجهزة الأمنية الأخرى والمشايخ.

وأشاد معالي يوسف بن علوي الوزير المسؤول عن الشؤون الخارجية بتدشين التأشيرة الإلكترونية العمانية معتبرًا ذلك خطوة كبيرة وأمرا نتفاخر به، موضحا أهميّة تسهيل وتطوير صناعة التأشيرات لتشمل جميع دول العالم، وموكدًا من خلال ما تمّ متابعته على أهميّة استخدام هذه الأنظمة للحفاظ على معلومات القادمين والمغادرين، وتسهيل جميع الخطوات القادمين للوصول إلى السلطنة لأغراض سياحية أو تجارية من رجال الأعمال أو الطلبة، وتأتي هذه التسهيلات نتيجة الاستقرار والتطور الذي تشهده السلطنة وفي فتح آفاق واسعة في التحول الإلكتروني والتي تقدم للأجيال القادمة.

ومضيفا أن السلطنة تشهد نقلة نوعية في ما يتعلق باستخدام وسائل التقنية الحديثة وذلك نتيجة الاهتمام السامي لمولانا جلالة السلطان بتوفير كل سبل الراحة للعمانيين والمقيمين على أرض السلطنة.

ومن جانبه قال معالي أحمد بن ناصر المحرزي وزير السياحة إن من أهم مقومات القطاع السياحي سهولة الوصول إلى البلد المقصود من خلال التأشيرات مبينًا أن تدشين التأشيرة الإلكترونية العمانية يعد نقلة نوعية ستعطي دفعة قوية في الحصول على التأشيرة بكل سهولة ويسر.

وأشار معاليه إلى أنّ القطاع السياحي في السلطنة يشهد نموًا كبيرًا يتجاوز الأهداف التي رسمت له حيث وصل عدد السائحين للسلطنة خلال العام الماضي الى ٣ ملايين سائح ومن المتوقع أن يصل خلال ٢٠٢٠ إلى ٤ ملايين و٧٠٠ ألف.

بدأ حفل التدشين بعد الترحيب براعي المناسبة والحضور بعرض فيلم عن أهمية التأشيرة الإلكترونية وكيفية تقديمها والحصول عليها والنقلة التي سوف تحدثها في توجه السلطنة نحو الحكومة الإلكترونية. تلا ذلك عرض فيلم ترويجي من إعداد الشركة المنفذة للمشروع تناول الفيلم مراحل التأشيرة الإلكترونية، وفي ختام الحفل قام معالي يوسف بن علوي بن عبدالله راعي المناسبة بتدشين التأشيرة الإلكترونية.

الجدير بالذكر أنّ مشروع التأشيرة الإلكترونية يهدف إلى تسهيل الحصول على التأشيرات ودفع الرسوم من خلال بوابة الدفع الإلكتروني تمهيدا للحصول على تأشيرة وربطها أيضًا مع الوزارات ذات العلاقة كوزارة القوى العاملة فيما يتعلق بالمأذونيات وربطها مع وزارة التجارة والصناعة لمعرفة صلاحية السجل التجاري وربطها مع وزارة الخدمة المدنية فيما يتعلق بالتأشيرات الحكومية الخاصة بموظفي الخدمة المدنية الأجانب، كل ذلك سيكون من خلال منظومة متكاملة مما سيقلل على المراجعين التوجه إلى مناضد الخدمة سواء في الإدارة العامة للجوازات والإقامة أو إداراتها الجغرافية وأيضًا يعزز انسيابية حركة السياحة التي تشهد تطورًا كبيرًا، وتتماشى هذه المنظومة مع متطلبات منظمة الطيران المدني (الايكاو) وتوجهات منظمة السياحة العالمية لتسهيل دخول السواح والتعامل معهم وفق التقاليد والأعراف العمانية الأصيلة التي ترحب بالضيف دون الإخلال بالجوانب الأمنية حفاظا على سلامة السواح ورصدا للإحصائيات الدقيقة والتي سوف تسهم في نمو الاقتصاد العماني وتأهيل الكوادر العمانية للعمل في مشروع ذي طابع عالمي من حيث المهارات الفنية والمعارف التقنية. كل ذلك بالتعاون مع كافة الجهات ذات العلاقة سواء كانت جهات حكومية أو قطاعا خاصا.

افتتاح وحدة شرطة المهام الخاصة بنزوى وتخريج فصائل من المستجدين

افتتحت شرطة عمان السلطانية بتاريخ ٢٩ مارس ٢٠١٧ وحدة شرطة المهام الخاصة بولاية نزوى في حفل رعاه معالي/محمد بن سالم التوبي وزير البيئة والشؤون المناخية، بحضور معالي الفريق حسن بن محسن الشريقي المفتش العام للشرطة والجمارك، وعدد من أصحاب المعالي والمكرمين وأصحاب السعادة، وكبار ضباط شرطة عمان السلطانية وقوات السلطان المسلحة والأجهزة الأمنية الأخرى، والمواطنين.

كما تم في نفس المناسبة تخريج فصائل من الشرطة المستجدين.

فلدى وصول معالي وزير البيئة والشؤون المناخية إلى ميدان الاستعراض العسكري أدى الخريجون التحية العسكرية لراعي المناسبة و بدأت مراسم التخريج حيث مرّ طابور الخريجين من أمام المنصة، ثم قام معاليه بتسليم جوائز الإجادة لعدد من أوائل الخريجين.

أدى الخريجون نشيد شرطة عمان السلطانية (حماة الحق) ورددوا قسم الولاء ونداء التأييد، ثم غادر الطابور ميدان العرض.

بعد ذلك قام معالي وزير البيئة والشؤون المناخية بإزاحة الستار عن اللوحة التذكارية للمبنى ثم تجول والحضور في مبنى قيادة شرطة الوحدة.

يتكون مبنى وحدة شرطة المهام الخاصة من مركز أمن للتغطية الأمنية المستمرة به غرفة للمراقبة و قاعات للاجتماعات مُجهزة بالتقنيات الحديثة ومكاتب إدارية و فصولاً دراسية مجهزة بالوسائل التعليمية المناسبة لتلقي العلوم المختلفة.

ويضم مجمع هذه الوحدة ميداناً للتدريب و الاستعراض العسكري وملعباً لكرة القدم وملاعب لمختلف الألعاب الرياضية و قاعة رياضية بأجهزة تمارين بناء الأجسام، بالإضافة إلى حوض للسباحة.

و تضم الوحدة أيضاً عيادة لتقديم الخدمات الطبية الأولية ومسجد و مبانٍ سكنية للضباط وأخرى للأفراد بمرتب الوحدة.

افتتاح مركز شرطة بولاية القابل

احتفلت شرطة عمان السلطانية بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٧م بافتتاح مركز للشرطة بولاية القابل بمحافظة شمال الشرقية، و ذلك في حفل رعاه سعادة الشيخ يحيى بن حمود المعمري محافظ شمال الشرقية و حضره اللواء حمد بن سليمان الحاتمي مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات وعدد من أصحاب السعادة وكبار ضباط شرطة عمان السلطانية والأجهزة العسكرية والأمنية وعدد من المشايخ والمواطنين.

فعند وصول راعي الحفل شاهد و الحضور الاستعراض العسكري الذي أقيم بهذه المناسبة، حيث عُزف السلام السلطاني، ثم مر الطابور أمام المنصة الرئيسية، وردد المشاركون في طابور الاستعراض العسكري

نشيد الشرطة ونداء التأييد، ثم خرج الطابور من ميدان الاستعراض و قدمت موسيقى الشرطة بعض المعزوفات.

و قدم أبناء ولاية القابل فقرات من الفنون الشعبية تعبيرًا عن ابتهاجهم بهذه المناسبة.

عقب ذلك قام سعادة الشيخ محافظ شمال الشرقية بإزاحة الستار إيذانا بافتتاح المبنى ثم قام سعادته يرافقه اللواء مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات والحضور بجولة في أرجاء المركز.

يأتي افتتاح هذا المركز ضمن استراتيجية الشرطة للبسط المظلة الأمنية و توفير الخدمات للمواطنين والمقيمين في مناطقهم.

افتتح

مبنى إدارة التوقيف بولاية صحار

افتتحت شرطة عمان السلطانية في ولاية صحار بتاريخ ١٧٢٠/٧/١٧ مبنى ادارة التوقيف بمحافظة شمال الباطنة، وذلك تحت رعاية سعادة حسين بن علي الهلالي المدعي العام وبحضور اللواء حمد بن سليمان الحاتمي مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات، وعدد من أصحاب السعادة وكبار ضباط شرطة عمان السلطانية والأجهزة العسكرية والأمنية ومديري المصالح الحكومية و المشايخ والمواطنين.

و بهذه المناسبة أدت فصائل من الشرطة طابوراً استعراضياً وردد ت نشيد الشرطة، ونداء التأييد كما قدمت موسيقى شرطة عمان السلطانية عدداً من المعزوفات الموسيقية.

و قام راعي المناسبة بإزاحة الستار إيذانا بافتتاح المبنى، ثم رافقه اللواء مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات والحضور في جولة في أقسام المبنى.

و أدلى سعادة المدعي العام بتصريح صحفي اشار فيه الى أهمية المبنى الذي سيُسهم في تحقيق وتعزيز الأمن والأمان في محافظة شمال الباطنة. مضيفاً أن مراكز التوقيف حظيت في السنوات الأخيرة باهتمام ورعاية كبيرين من قبل قيادة شرطة عمان السلطانية على نحو ينسجم والقوانين والتشريعات ويوفر الرعاية اللازمة للنزلاء بما يحقق الإصلاح وإعادة التأهيل ويعمل على إعادة دمج النزيل في المجتمع وفق ما ينص عليه قانون السجون وقانون الإجراءات الجزائية وغيرهما من القوانين ذات الصلة.

وأشاد سعادته بالمنجزات الشُرطية التي تحققت من مباني ومشاريع إلى جانب الموارد البشرية وتأهيلها وهو ما يعزز العدالة الجنائية ويدعم حفظ النظام في ربوع البلاد كافة، ويكرس دولة المؤسسات والقانون التي أرسى دعائمها بكل حكمة واقتدار مولانا حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم – حفظه الله ورعاه.

ضيوف شرطة عمان السلطانية

بتاريخ ٢١ / ٣ / ٢٠١٧ استقبل معالي الفريق حسن بن محسن الشريقي المفتش العام للشرطة والجمارك بالقيادة العامة للشرطة بالقرم سعادة الدكتور بسام الخطيب سفير الجمهورية العربية السورية المعين لدى السلطنة.

كما استقبل سعادة خوسيه ماركوس نوغيرا فيانا ـ السفير فوق العادة و المفوض لجمهورية البرازيل الاتحادية المعين لدى السلطنة .

و في يوم ٢٠١٧/٤/٩ استقبل معاليه على حدة كلاً من:

سعادة حاج سوليني سفير بروناي دار السلام المعين لدى السلطنة.

وسعادة شهريل أفندي بن عبدالغني السفير الماليزي المعين لدى السلطنة.

واستقبل المفتش العام للشرطة والجمارك بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٠م، بالقيادة العامة للشرطة بالقرم، معالي فرانسيس مود، لورد هورشام وزير الدولة للتجارة والاستثمار السابق في المملكة المتحدة، وبرفقته سعادة المستر جوناثان ويلكس سفير المملكة المتحدة المعتمد لدى السلطنة.

وقد جرى خلال تلك المقابلات استعراض وجهات النظر في عدد من الامور ذات الأهتمام المشترك وسبل تعزيز التعاون الشرطي حضر تلك المقبلات عدد من ضباط شرطة عُمان السلطانية.

تنفيذ ورشة عمل بعنوان
قياس الأداء المؤسسي من المنظور القيادي

نفذت إدارة التدريب بالإدارة العامة للموارد البشرية بشرطة عمان السلطانية بتاريخ ٢٦ / ٢ / ٢٠١٧ ورشة عمل بعنوان « قياس الأداء المؤسسي من المنظور القيادي » ، وذلك تحت رعاية اللواء سليمان بن محمد الحارثي، مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للشؤون الإدارية والمالية.

وتهدف الورشة التي حاضر فيها خبراء من كلية الشرطة البريطانية إلى تمكين المشاركين من تطوير فهمهم وإدراكهم للمواصفات الشخصية القيادية ضمن إطار المنظور القيادي المرتبط بها، وقد تضمنت الورشة عدة محاور أبرزها فهم وإدراك مفهوم (القيادة مهمة) وعلاقته بالشرطة وتقدير مدى أهمية مفهوم تقييم الأداء ومبادئه وأساليبه، إضافة إلى فهم إطار عمل السلوك القيادي بما في ذلك مستويات التقييم المختلفة فيه.

شرطة عمان السلطانية
في الاجتماع التحضيري لمجلس وزراء الداخلية العرب

شاركت شرطة عمان السلطانية في الاجتماع التحضيري للدورة الرابعة والثلاثين لمجلس وزراء الداخلية العرب، الذي بدأت أعماله بتاريخ ٢/٤/٢٠١٧ بالجمهورية التونسية واستمرت لمدة يومين.

ترأس وفد السلطنة في هذا الاجتماع اللواء حمد سليمان الحاتمي، مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات.

و قد ناقش الاجتماع أوراق العمل المقدمة ومشاريع الخطط وغيرها من المواضيع التي ستدرج على جدول أعمال اجتماع وزراء الداخلية العرب لهذا العام.

السلطنة في الاجتماع التاسع لوكلاء وزارات الداخلية بدول مجلس التعاون

شاركت السلطنة في الاجتماع التاسع لأصحاب السعادة وكلاء وزارات الداخلية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الذي عقد في الرياض بالمملكة العربية السعودية خلال الفترة من ١٨- ١٩ من ابريل الماضي.

ترأس وفد السلطنة في الاجتماع اللواء حمد بن سليمان الحاتمي مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات، وضم الوفد عدداً من كبار ضباط شرطة عمان السلطانية ومسؤولين بوزارة الداخلية.

وناقش الاجتماع عددًا من الموضوعات من بينها توصيات الاجتماع السابق والجوانب المتعلقة بالتعاون بين دول المجلس في المجالات المختلفة لاسيما الأمنية والشرطية منها.

الشرطة تعرض مشاريعها الإلكترونية في معرض كومكس ٢٠١٧م

شاركت شرطة عمان السلطانية في معرض الاتصالات وتقنية المعلومات السابع والعشرين « كومكس ٢٠١٧ » والذي أقيم بمركز عمان للمؤتمرات والمعارض، حيث جاءت مشاركة الشرطة هذا العام بطابع جديد وذلك باستعراض أهم المشاريع الإلكترونية التي تم استحداثها و الأخرى التي قيد التنفيذ.

ومن هذه المشاريع مشروع «بيـان» للتخليص الجمركي الذي تم تطبيقه مؤخراً في العمل الجمركي بالسلطنة و تم شرح النظام وآلية عمله للزوار. و عرضت الشرطة أيضاً مشروع التأشيرة الإلكترونية العمانية والذي سيدشن قريباً.

وخلال هذه المشاركة تم أيضاً عرض موقع شرطة عمان السلطانية الجديد على الانترنت بقصد تجميع ملاحظات و انطباعات الزوار ليتم الأخذ بها و تضمينها في الموقع ومن ثم تدشينه لاحقاً بشكله النهائي.

وتعتبر شرطة عمان السلطانية من المؤسسات الرائدة في تقديم الخدمات الإلكترونية عبر الشبكة العنكبوتية، وقد حازت على عدة جوائز على المستوى الداخلي والمستوى الخارجي.

الشرطة تشارك في مؤتمر التعاون من أجل الأمن بأبوظبي

شاركت شرطة عمان السلطانية في مؤتمر دولي بعنوان «التعاون من أجل الأمن» عقد في أبوظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة يوم ٣٠ / ٣ / ٢٠١٧.

و رأس العميد راشد بن سالم بن راشد البادي مدير عام التحريات والتحقيقات الجنائية وفد شرطة عمان السلطانية للمؤتمر الذي شارك فيه عدد من قادة الشرطة و خبراء أمنيون من مختلف أنحاء العالم.

كان الهدف من المؤتمر الذي عقد بالشراكة مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانتربول) و(مؤسسة الانتربول) مكافحة التهديدات الأمنية المستقبلية و تم فيه بحث موضوعات مكافحة الإرهاب والجرائم الإلكترونية والتراث الثقافي والمجتمعات المعرضة للخطر وجرائم السيارات والمخدرات والبضائع غير المشروعة.

الشرطة تشارك في مؤتمر رؤساء المكاتب المركزية الوطنية بالانتربول

تحت عنوان (تعزيز قدرات المكاتب المركزية الوطنية لتحسين الأداء) شاركت شرطة عمان السلطانية في المؤتمر السنوي الثالث عشر لرؤساء المكاتب المركزية الوطنية بالمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانتربول) الذي اختتمت أعماله في التاسع من مارس ٢٠١٧ بمدينة ليون الفرنسية،

استعرض المؤتمر أوراق العمل المتعلقة بتعزيز استخدام أدوات الانتربول الرامية للحد من الجريمة، ومتابعة مرتكبيها على مستوى الدول الأعضاء في مجالات التعاون الشرطي على الصعيدين الإقليمي و الدولي.

رأس وفد الشرطة العميد راشد بن سالم البادي، مدير عام التحريات والتحقيقات الجنائية.

قادة خفر السواحل بعمان و إيران يبحثون قضايا التهريب والتسلل

عقد قادة شرطة خفر السواحل في كل من سلطنة عمان والجمهورية الإسلامية الإيرانية اجتماعاً لمدة يومين ٢٠ - ٢١ مارس ٢٠١٧ بفندق كروان بلازا بمسقط ناقشوا فيه أسس التعاون والتنسيق بين الجانبين في المجالات الأمنية والشرطية لا سيما المتعلقة بقضايا التهريب والتسلل والموضوعات ذات الصلة.

رأس السلطنة في الاجتماع العميد بدر بن خلفان الزدجالي قائد شرطة خفر السواحل بشرطة عمان السلطانية كما رأس الجانب الإيراني العميد الركن جلال ستاره قائد قوات خفر السواحل بالجمهورية الإسلامية الإيرانية.

اليوم العالمي لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية لعام ٢٠١٧

شاركت السلطنة بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٧ دول العالم الاحتفال باليوم العالمي لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية حيث يعد الاحتفال بهذا اليوم فرصة لمراجعة الجهود وما تحقق من إنجازات في كافة مجالات المكافحة وبذل المزيد من الجهود للتصدي لخطر المخدرات.

ويهدف شعار « المخدرات بداية لأسوء نهاية » إلى إيصال رسالة مفادها أن التعامل غير المشروع بالمواد المخدرة والمؤثرات العقلية يُعد بداية الدخول في نفق مظلم مليء بالمخاطر الصحية الأمنية والقانونية والاجتماعية والاقتصادية و يودي بالمدمن في النهاية إلى التهلكة والضياع و يخلف مآسي على المجتمع ككل.

إن الإدارة العامة لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية بتوجيهات ودعم من القيادة العامة للشرطة و بالتعاون و التنسيق مع بقية تشكيلات شرطة عمان السلطانية مع الأجهزة الأمنية الأخرى في البلاد تبذل جهوداً مضنية لوقاية المجتمع من سموم المخدرات التي تستنزف طاقات المجتمع وخاصة الفئات الشابة والتي هي في قمة فترة عطائها.

و لدى الإدارة العامة لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية برامج توعية متكاملة يقوم بتنفيذها طاقم مؤهل و ذلك من خلال المحاضرات وإقامة المعارض والمشاركة في مختلف الفعاليات و الأنشطة التي تقام في السلطنة.

السجل المدني

الرائد / إبراهيم بن سيف الشندودي
الإدارة العامة للأحوال المدنية

نشأة السجل المدني:

جاءت فكرة إنشاء سجل مدني وطني تدون فيه جميع البيانات الشخصية للمواطنين والمقيمين على أرض السلطنة ليكون المرجع الوطني الاول للبيانات والمعلومات، ويغذي الجهات الحكومية في السلطنة بالبيانات التي تحتاجها وفق اختصاصاتها القانونية من خلال ربط شبكي عبر قنوات رسمية ذات تشفير خاص. و يعتبر السجل المدني النواة الأولى للحكومة الإلكترونية، حيث أصدر مجلس الوزراء في عام ١٩٩٣ القرار رقم (٢٢ / ٩٣)؛ بالموافقة على مقترح إنشاء السجل المدني. و انطلاقاً من نظام البطاقة الشخصية الذي يوفر بطبيعته آنذاك أوسع قاعدة بيانات بالسلطنة يمكن البدء بمشروع السجل المدني ثم الانطلاق لإنشاء قاعدة المعلومات الشاملة .

صدر قانون الأحوال المدنية بالمرسوم السلطاني رقم ٦٦ / ٩٩، وقد نص هذا القانون في مادته الثانية بإنشاء إدارة بشرطة عمان السلطانية تسمى (الادارة العامة للأحوال المدنية) وأناط بها بعض الاختصاصات لتقوم بمهامها. ونصت المادة (٤) من القانون على إنشاء نظام السجل المدني .

وعَرّف قانون الأحوال المدنية السجل المدني بأنه السجل الذي تدون فيه واقعات الأحوال المدنية التي عرفها بأنها كل حادثة ميلاد، و وفاة و زواج و طلاق و جنسية و إقامة و ما تفرع عنها.

القيد في السجل المدني :

يتم قيد بيانات الاشخاص العمانيين والمقيمين في السلطنة في السجل المدني في إدارات وأقسام الأحوال المدنية المنتشرة في ربوع البلاد. والتي بلغ عددها الآن إحدى وثلاثين إدارة، وقسم موزعة في مختلف الولايات. و تعتزم شرطة عمان السلطانية بعون الله افتتاح إدارات وأقسام أخرى مستقبلاً.

يكون قيد الشخص في السجل المدني باسمه، وجنسيته، وعنوانه ويتم إعطاؤه رقماً مدنياً يرتبط به من حياته إلى ما بعد مماته .

أهداف السجل المدني :

يهدف السجل المدني إلى توفير قاعدة بيانات دقيقة عن السكان بالسلطنة، من خلال قيد جميع واقعات الأحوال المدنية، والاستفادة من هذه البيانات في الإحصاءات. ويكون السجل المدني حلقة وصل بين الأنظمة الحكومية التي تعتمد عليها مؤسسات الدولة الرسمية، كما يسهل معرفة التوزيع الجغرافي للسكان بجميع مناطق السلطنة، و هو بالتالي يدعم التنمية والتخطيط الدقيق للمشاريع التنموية المستقبلية .

ويعد السجل المدني ركيزة أساسية للتعداد السكاني الرقمي الذي تعتزم الحكومة الاعتماد عليه في المستقبل .

الربط الشبكي للسجل المدني مع الجهات الحكومية :

لتحقيق الغاية التي من أجلها أنشئ السجل المدني قامت شرطة عمان السلطانية؛ بفتح خدمة الاستفسار عن البيانات الشخصية الأساسية الظاهرة في البطاقة الشخصية للجهات الحكومية عبر هيئة تقنية المعلومات. فعن طريق هذه الخدمة تتمكن الجهات الحكومية ذات الاختصاص من الحصول على ما تحتاجه من بيانات السجل المدني المتعلقة باختصاص كل منها، و ذلك وفق ما نصت عليه المادة (٥٤) من قانون الأحوال المدنية. كما تتمكن تلك الجهات أيضاً من الاستفادة من البيانات الأخرى غير الأساسية إذا دعت الحاجة إلى ذلك وفق الاشتراطات الخاضعة للتقييم.

و تسعى شرطة عمان السلطانية إلى توسيع نطاق الاستفادة من السجل المدني مع

الجهات الحكومية لتبادل البيانات عن طريق ربط شبكي مباشر؛ و قد تم بالفعل تدشين الربط المباشر مع وزارة الصحة لإصدار شهادات الميلاد عبر الاستمارة الشبكية. بحيث يتم ارسال البيانات من المستشفى الذي تمت فيه الولادة إلى السجل المدني مباشرة بدلا من النظام الورقي السابق. و يتميز هذا النظام بالسرعة في نقل البيانات ومعرفة أعداد المواليد أولا بأول و معرفة عدد السكان بشكل فوري في حال اكتمال المنظومة. و يتم المضي قدما في تدشين الاستمارة الذكية لواقعات الوفاة كذلك .

هنالك جهود حثيثة تبذلها شرطة عمان السلطانية في مجال تكامل الربط الإلكتروني مع الجهات الحكومية الأخرى مثل وزارة القوى العاملة؛ لتبادل البيانات عبر الاستمارة الشبكية والذي من المؤمل أن يتم قريباً .

و يجري التنسيق أيضاً مع بعض الجهات الحكومية الأخرى مثل وزارة التعليم العالي، ووزارة التربية والتعليم، وهيئة سجل القوى العاملة و غيرها من الجهات الحكومية لتبادل البيانات الحديثة معها بشكل مباشر و سريع و تلقائي يحقق الهدف الذي من أجلة انشئ السجل المدني.

الوثائق التي يتم إصدارها من نظام السجل المدني :

شهادات الميلاد : يتم اصدارها من نظام السجل المدني من خلال ادارات، وأقسام الأحوال المدنية بعد إحضار ما يفيد حدوث واقعة الميلاد من المؤسسات الصحية ، والمستندات أو الأوراق الثبوتية التي تثبت هوية الأبوين ووجود علاقة الزوجية بينهما .

شهادات الوفاة: يتم اصدارها من نظام السجل المدني في إدارات، وأقسام الأحوال المدنية بعد إحضار ما يفيد حدوث واقعة الوفاة من المؤسسات الصحية، والوثائق الأصلية التي أصدرت للمتوفى أثناء حياته.

شهادات الزواج والطلاق: يتم إصدارها في وزارة العدل ثم يتم تقييد تلك الواقعات في السجل المدني.

البطاقات الشخصية للعمانيين وبطاقات الإقامة للمقيمين في السلطنة بتأشيرات إقامة وفق الوثائق والمستندات المحددة. وتتميز هذه البطاقات بأنها تحتوي على شريحة معدنية قابلة لتخزين البيانات ولها مواصفات أمنية عالية.

استخدامات البطاقة الذكية :

- بطاقة لتعريف هوية الشخص، و هي معتمدة في الجهات الحكومية، والخاصة و يجب تقديمها للسلطات كلما طلب ذلك من صاحبها، ولا يجوز حيازة أكثر من بطاقة واحدة للشخص.
- تستخدم في بوابات عبور المسافرين في المنافذ الجوية بالسلطنة.
- مدون بها تفاصيل رخصة القيادة.
- تستخدم كمحفظة مالية للدفع في محطات الخدمة التابعة لشرطة عمان السلطانية .
- تستخدم للحصول على بعض الخدمات في الجهات الحكومية او الخاصة التي تستخدم نظام قارئ البطاقة الذكية.
- تستخدم كبطاقة ناخب في انتخابات مجلس الشورى والمجالس البلدية.

LENCO
9324 الشرطة

محطات من..
مراحل تطور الرتب والشارات العسكرية في
شرطة عمان السلطانية

إعداد الوكيل أول/
زكريا بن سالم الصبحي
إدارة العلاقات العامة

استمراراً لما كانت العين الساهرة قد نشرته في باب (عبق الذكريات) و تبعاً لمراحل التطور التي شهدتها شرطة عمان السلطانية يتناول هذا الباب جوانب من تاريخ العمل الشرطي في سلطنة عمان. ونستعرض في هذا العدد المراحل التي مر بها استخدام الرتب والشارات العسكرية في شرطة عمان السلطانية.

الرتب العسكرية هي منظومة هرمية تحدد الدرجة الوظيفية لكل عسكري ومسؤولياته و صلاحياته وامتيازاته و تحدد العلاقات المتبادلة بين الرئيس والمرؤوس.

مر استخدام الرتب العسكرية في شرطة عمان السلطانية بعدة مراحل. ففي بادئ الأمر استمدت الشرطة العمانية أصول أنظمتها وانضباطها وتدريبها وزيها وشاراتها من قوات السلطان المسلحة، حيث تم اقتباس بعض المصطلحات العسكرية التي كانت تستخدم في جمهورية الهند وذلك بسبب الروابط والعلاقات مع شبه القارة الهندية منذ القدم. وظلت هذه المصطلحات مستخدمة خلال الفترة من عام ١٩٤٠ وحتى عام ١٩٦٨، ومن هذه المصطلحات رتبة (جمادرا) رتبة لضابط الشرطة، وكانت في تلك الفترة عدة تسميات للرتب الأخرى منها: (هولدر ميجر) لرتبة رقيب أول و(هولدر) لرتبة رقيب و(نايك) لرتبة عريف و(ليسنايك) لرتبة نائب عريف و(سباهي) لرتبة شرطي.

و في تلك الفترة لم تكن لرتبة الشرطي أية شارة، ونائب العريف كانت شارتها شريطاً منفردا والعريف شريطين والرقيب ثلاثة أشرطة والرقيب أول ثلاثة خطوط تعلوها نجمة وهي كانت أعلى رتبة من رتب ضباط الصف آنذاك. أما رتب الضباط في تلك الفترة فلم يكن لها سلم رتب، لأن الدرجة الواحدة لا تشكل لوحدها سلماً وظيفياً.

وفي أواخر عام ١٩٦٨ بدأت المصطلحات العسكرية الهندية تختفي شيئاً فشيئاً لتحل محلها المصطلحات الإنجليزية، ومع مطلع عام ١٩٧٠ كان هناك خليط إنجليزي وعربي من الترجمات الصوتية المحرفة للرتب الشرطية، فظهرت تسميات (كوبل، سارجنت، سيسم، أرسم، كابتن). كما ظهرت أيضا شارات لرتب الضباط وكانت تتألف من النجوم لبعض الرتب وقطع معدنية مستطيلة الشكل، وقد استحدثت تلك القطع المعدنية لتكون شارات لثلاث رتب هي الأدنى في سلم الضباط بدل النجوم، وأطلق بعض العمانيين في الجهاز على الشارات المستحدثة تسمية (المسامير) وكان كل مسمار عبارة عن قضيب معدني صغير يأخذ سطحه الظاهر على الكتفية شكلاً مستطيلاً بعرض خمسة مليمترات وطول ثلاثين مليمتراً. وكانت أول محاولة للحد من كثرة التسميات بإصدار قرار منع الإشارة إلى تسميات رتب ضباط الشرطة بنفس تسميات رتب القوات المسلحة، وانحصرت فقط في النطق باللغة الإنجليزية لعدم وجود تسميات معتمدة لرتب الضباط باللغة العربية كمسمى، (أسيستنت إنسبتكر) وشارتها مسمار على الكتف، و (إنسبكتر) وشارتها مسماران على الكتف، و (تشيف إنسبكتر) وشارتها ثلاثة نجوم أو ثلاثة مسامير، و(أسيستنت سوبر انتيندنت) وشارتها ثلاثة نجوم و(دبيوتي سوبر انتيندنت) وشارتها ثلاثة نجوم و(سيوبر انتيندنت) وشارتها تاج و(سينيور سوبر انتيندنت) وشارتها تاج.

وفي أواخر عام ١٩٧٠ لوحظ أن شارات الرتب في جهاز الشرطة قد أدت إلى خلق إرباك لأعضاء الجهاز وللأفراد والجمهور. حينها تم اقتراح سلم جديد للرتب الشرطية لكن لم يعمل به. وفي أواخر عام ١٩٧١ عرض موضوع عدم وضوح شارات رتب الشرطة وسلم رتبها لدائرة الدفاع (آنذاك) لرفعها إلى جلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم؛ فأمر حينها برفع مقترحات بعد القيام بجولة في دول الخليج للتعرف على أنظمة الرتب الشرطية فيها.

وفي سنة ١٩٧٣ صدر أول قانون للشرطة و وضع حداً للازدواجية والخلط بين رتب الشرطة والجيش

وحدد بدء مرحلة جديدة من مراحل تسميات الرتب الشرطية في عمان، إلا أن مسميات الرتب الشرطية العربية التي جاء بها ذلك القانون لم تكن غريبة على عمان فحسب بل على معظم الدول العربية.

و بعد صدور قانون الشرطة بشهر واحد أصدر الديوان السلطاني تعميما بناءً على أوامر صاحب الجلالة السلطان المعظم وتعقيبا على قانون الشرطة رقم (١٩٧٣/٥) بإلغاء الرتب العسكرية في الشرطة واستبدالها بالرتب المتداولة في مديريات الشرطة في العالم. و قضت المادة الثالثة من قانون الشرطة لسنة ١٩٧٣، **بتسلسل الرتب النظامية للضباط والرتب الأخرى و ذلك على النحو التالي:** قائد الشرطة، نائب قائد الشرطة، مساعد قائد الشرطة، قومندان، حكمدار، مساعد حكمدار، مراقب، مساعد مراقب، مرشح، وكيل، شاويش أول، عريف، شرطي، شرطي مستجد.

وعقب صدور قانون الشرطة رقم (١٩٧٣/٥) اعتمد جلالته شارات الرتب وحددت على النحو التالي:

قائد الشرطة (عصوان متقاطعان داخل إكليل غار وتاج)، نائب قائد الشرطة (عصوان متقاطعان داخل إكليل غار ونجمة)، مساعد قائد الشرطة (عصوان متقاطعان داخل إكليل غار)، قومندان (تاج ونجمة)، حكمدار (تاج)، مساعد حكمدار (ثلاثة نجوم)، مراقب (نجمتان)، مساعد مراقب (نجمة واحدة)، مرشح (شريط قماشي أبيض)، وكيل أول (شعار السلطنة داخل أكليل غار)، وكيل (شعار السلطنة بدون أكليل غار)، شاويش أول (ثلاثة أشرطة ونجمة)، شاويش (ثلاثة أشرطة)، عريف (شريطان)، شرطي/ شرطي مستجد (بدون شارة رتبة)، إلا أن رتب (قومندان، حكمدار، مساعد حكمدار، مراقب، مساعد مراقب) لم تعمر في الاستعمال لأكثر من ثلاث سنوات رغم أنها وردت في القانون، وفي أواخر عام ١٩٧٥ شاع إطلاق تسميات رتب ضباط الشرطة في المراسلات الصادرة باللغة العربية مثل (مقدم، رائد، رئيس، ملازم أول، ملازم).

وخلال تلك الفترة وردت تسميات عدة لبعض الرتب بالرغم من أنها لم ترد في القانون بل استخدمت بصورة عرضية وتكمن في المراسلات العربية، ومن هذه التسميات مسمى (مفوض الشرطة) وكان يطلق على قائد الشرطة وباللغة الانجليزية (كوميشنر). واعتباراً من أول ديسمبر عام ١٩٧٤ عدل مصطلح (مفوض الشرطة) إلى (المفتش العام للشرطة والجمارك) بالقرار السلطاني رقم (٧٤/١٨) الصادر عن وزير شؤون الديوان السلطاني آنذاك، وهذا المصطلح لم يوضح بأنه رتبة شرطية أو منصب وظيفي إلا بعد مرور سنوات.

وفي مطلع عام ١٩٧٥ استحدثت رتبة (رائد ثان) وهي رتبة أعلى من رتبة (رئيس) وبعد سنة واحدة تم استحداث رتبة شرطية جديدة ضمن رتب كبار الضباط وهي (كوماندر) وشارتها تاجً ونجمتان وتعد أعلى من رتبة (مقدم) ودون رتبة (مساعد مفوض).

وفي أول أبريل من عام ١٩٧٦ أجري تغيير لشارة رتبة المرشح، حيث ألغي الشريط القماشي الأبيض الذي كان يوضع حول نهاية الكتفية وحل بدلا منه شريط محاك من خيوط فضية اللون يمتد على طول الكتفية و يقسمها إلى نصفين، وأيضا أدخلت تغييرات على رتبة

(الوكيل أول) و(الوكيل) باستبدال شعار السلطنة وحل بدلا منه شعار الشرطة، واستحدثت نجوم جديدة على شكل دائرة مسطحة مسبوك فيها شعار السلطنة والتاج محاطين بإكليل.

وفي أواخر السبعينيات بدأ في السلطنة توجه جديد نحو تغيير التسميات العسكرية في مختلف القطاعات العسكرية في السلطنة بما يتلاءم مع التسميات الشائعة في الدول العربية الأخرى وذلك بناء على أوامر سلطانية، فتغير مسمى رتبة (زعيم) إلى (عميد). وفي الأول من يوليو عام ١٩٨١ تم تغيير مسمى رتبة (رئيس) إلى (نقيب) و(شاويش) إلى (رقيب) اللتين كانتا تستعملان في الشرطة والقوات المسلحة آنذاك.

وفي منتصف عام ١٩٨٢ صدرت توجيهات سلطانية تقضي بتوحيد تسميات رتب ضباط الشرطة وشاراتها بحيث تكون مطابقة لتسميات قوات السلطان المسلحة، فحددت تلك التعليمات السلطانية الرتب العليا في الشرطة على النحو التالي:

فريق أول (للمفتش العام للشرطة والجمارك)، لواء (لنائب مفوض الشرطة)، عميد (لمساعد مفوض الشرطة)، و أيضاً تم تغيير العصوين المتقاطعين في الشارتين اللتين يحملهما المفتش العام للشرطة والجمارك، والشارة التي يحملها مساعدو مفوض الشرطة إلى تاج وثلاثة نجوم، وبعدها تم تغيير تسميات (نائب مفوض الشرطة) إلى (نائب المفتش العام للشرطة والجمارك) و (مساعدي مفوض الشرطة) إلى (مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك).

وفي أول مارس من عام ١٩٨٣ عدل سلم رتب شرطة عمان السلطانية باعتماد رتبة (فريق) وإلغاء رتبة (رائد ثان)، واعتبر في ذاك الوقت كل من كان يحمل رتبة (رائد أول و رائد ثان) في رتبة واحدة ألا وهي رتبة (رائد) **وأصبح سلم الرتب على النحو التالي:**

فئة الضباط: فريق أول، فريق، لواء، عميد، عقيد، مقدم، رائد، نقيب، ملازم أول، ملازم ثان، مرشح.

فئة الرتب الأخرى: وكيل أول، وكيل، رقيب أول، رقيب، عريف، شرطي.

وفي عام ١٩٨٦ ألغي مكان وضع شارتي وكيل ووكيل أول بعدما كانتا تلبسان على معصم اليد اليمنى و استمر هذا التقليد لمدة ١٨ عاما، فأصبحت شارة وكيل ووكيل أول تثبتان في أعلى كم القميص الأيمن، ورافق التغيير أيضا المادة التي تصنعان منها، حيث استبدل الشعار المعدني المسبوك في شارة (الوكيل) وحل محله شعار منسوج من خيوط معدنية، واستبدل الشعار المعدني المسبوك والنجمة في شارة (الوكيل أول) وحل محلهما شعار منسوج من الخيوط تعلوه نجمة من القماش.

واعتبارا من ١٩٨٧/٦/١ تم استكمال سلم الرتب الشرطية واستحدثت رتبة (نائب عريف) وأصبح هنالك تطابق في سلم رتب شرطة عمان السلطانية والجيش السلطاني العماني من حيث التسميات ما عدا رتبة (شرطي و شرطي مستجد) بسبب ما يميز نوعية الواجبات النظامية لمختلف فروع القوات المسلحة.

وفي ١٠ مارس عام ١٩٩٠ صدر قانون الشرطة الجديد بالمرسوم السلطاني رقم (٩٠/٣٥) وأوضحت المادة الرابعة من القانون الرتب النظامية للضباط في جهاز الشرطة وهي: فريق أول، فريق، لواء، عميد، عقيد، مقدم، رائد، نقيب، ملازم أول، ملازم، مرشح، وتضمنت الرتب النظامية للرتب الأخرى على النحو التالي: وكيل أول، وكيل، رقيب أول، رقيب، عريف، نائب عريف، شرطي، شرطي مستجد.

وأوضح القانون أيضاً أن مصطلح (المفتش العام للشرطة والجمارك) منصب وليس رتبة، حيث جاء في المادة الأولى من القانون أن المفتش العام هو القائد العام لشرطة عمان السلطانية الذي يعينه جلالة السلطان لقيادة وإدارة ومراقبة هيئة الشرطة.

وفي ١٢ مايو من عام ٢٠٠١ جرت بعض التعديلات على أحكام قانون الشرطة بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٠١/٤٢) حيث تم تعديل المادة (٤/ب) بحيث لا تكون رتبة (نائب العريف) من ضمن الرتب النظامية. وفي أواخر عام ١٩٧٠م لوحظ أن شارات الرتب في جهاز الشرطة قد أدت إلى خلق إرباك لأعضاء الجهاز وللأفراد والجمهور، حينها تم اقتراح سلم جديد للرتب الشرطية لكن لم يعمل به، وفي أواخر عام ١٩٧١م عرض موضوع عدم وضوح شارات رتب الشرطة وسلم رتبها لدائرة الدفاع (آنذاك) لرفعها إلى جلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم - حفظه الله ورعاه - ؛ حيث أمر حينها برفع مقترحات عدة بعد أخذ جولة في دول الخليج للتعرف على أنظمة الرتب الشرطية.

الشرطي الصغير:
ترانيم أمنية في أنشطة الطفولة

الدكتور. رجب بن علي العويسي

في عالم الطفولة حيث البراءة والطهر، والبساطة والعفوية، والفطرة والذكاء، والجمال والصدق، والنضج والحدس، فرص ومداخل لقراءة جديدة للحياة الآمنة المطمئنة التي تصنعها الطفولة، تبنيها في ظل وعي، وتمارسها في حكمة، وتؤسسها في ظل مسؤولية، ومنطلق لتأطير الأمن عبر أنشطتها الحالمة وترانيمها الصادقة وبوحيها الذي يشدو لعالم التسامح والسلام والحب والوئام، مدركة لمقتضياته، عارفة بأحكامه، واعية لمنطلقاته، واقفة عند حدوده، دارسة لمبادئه، مطبقة لقوانينه، حافظة لمؤسساته،

تعيش في سبيل
تحقيقه حياة النظام
والمسؤولية ولاءً للوطن وحبا
لجلالة السلطان المفدى حفظه الله
ورعاه.

هكذا قرأت شرطة عمان السلطانية الشرطي الصغير، فوجدت فيه مرحلة تأسيس جدية لحياة الأمن والأمان وقيم الفضيلة والأخلاق والتعاون والتسامح والمشاركة وتقديم العون، لتؤسس في بيئة المدرسة حياة النظام والتزامه، وتأكيد القانون والعمل به، وقيمة الشرطي العين الساهرة على أمن الوطن ومكانته، ليحمل الجميع شعار (كلنا شرطة) نموذجاً للتناغم بين مبادئ الشرطة والحياة والسعادة،، ليشكل الشرطي الصغير بدوره مرحلة متقدمة في الوعي الأمني الطفولي، وترسيخ قيم النظام والمسؤولية والمشاركة في البيئة المدرسية، وهمزة وصل مرورية في عالم الطفولة المليء بالمفاجآت والطموحات والتساؤلات والاكتشافات والبحث، وتعزيز مفهوم أعمق للشراكة الشرطية التي تبدأ مع الإنسان منذ نعومة أظفاره، تصنعها الأيام وتحسن ممارستها المواقف، وتعزز تواجدها الأحداث، وتهذّب صنيعها الظروف، فالشرطة والمواطن شركاء في بناء التنمية والأمن والنظام وتحقيق مسارات الوعي والثقافة الأمنية(قيمها ومبادئها وأخلاقياتها ومنهجياتها وأطرها ومساراتها) التي باتت تشكل تحديا للإنسان والتنمية، وسلوك راقٍ ينبغي حضوره في ثقافة الأجيال ومواقفهم، إنها فرصة تنقل أنشطة الطفولة وتقننّها وتوجهها نحو تحقيق حياة سعيدة وبيئة أسعد،

بعيدة عن الحوادث أو الجرائم أو المخدرات أو الإشاعة، بيئة تنشد المثالية في السلوك والدقة في التصرف والوعي في الممارسة، وما أجمل أن يتم ذلك في بيئة التعليم التي تحتوي التفاعلات وتتعايش فيها الأفكار وتتناغم خلالها الأهداف عبر وضوح مسارات العمل وخطط التجديد ومناهج الأداء، وعندما تنشط الطفولة في توجيه مسار الهدف تبرز المناشط بصورة أكثر قوة وطموحا محققة الأولويات مستوعبة للتجديد في تمازج، بين الأمن والحياة، والطالب والشرطي، وبيئة التعليم ومراكز الشرطة، إذ جميعها تلتقي في نطاق العمل من أجل الوطن، والوصول إلى مرحلة تتناغم فيها التوجهات مع الممارسات، والأفكار مع الواقع والأحلام مع الأولويات، فيشعر الجميع بمسؤوليته، ويقوى البحث عن كل الفرص المساندة لبناء فرص أكبر للطفولة، في ظل بيئة تعليمية تستوعب أنشطتها المتعددة الحاجة إلى وجود "الشرطي الصغير"، فالحافلات المدرسية وضبط ممارسات الطلبة نحوها، والتزام قواعد الأمن والسلامة في بيئة المدرسة، وتوعية الطلبة حول العديد من القضايا التي تهم حياتهم، وتثقيف الأقران حول بعض الممارسات السلبية والسلوكيات، وبرامج الإخلاء من الحرائق والإسعافات الأولية، ووقاية الطلبة من المفاهيم والأفكار والمعتقدات السلبية، والتعامل مع الشائعات وشبكات التواصل الاجتماعي، وحالات الابتزاز الإلكتروني والعنف والتحرش وغيرها، أنشطة عملية يبرز فيها دور الشرطي الصغير عبر ابتكار آليات مساندة تعزز قدرته على التعامل معها ومساعدة أقرانه في الوقاية من السلبي منها.

من هنا فإن ما اتخذته شرطة عمان السلطانية من أطر تنظيمية وبرامج إعلامية وتثقيفية وتوعوية، وما أوجدته من بدائل ومساحات لانطلاقة مواهب الطفولة وابتكاراتها وأنشطتها، عزز من حضور الشرطي الصغير في أجندة عملها، عبر مشاركة الطفولة بأنشطتها وإبداعاتها وتعبيراتها ورسوماتها وبرامجها وقصصها وتعبيراتها في رسم صورة مكبرة للعمل الشرطي خاصة ولمنظومة الأمن والحياة بشكل عام، وتعميق مساهماتها في نقل صورة العمل الشرطي في واقع حياتها اليومية، واعتمدت في ذلك مداخل متعددة، يتعلق الأول بما أتاحته البرامج والمشروعات والمبادرات الشرطية من فرص حضور الطفولة فيها، عبر القرية المرورية ومعرض السلامة المرورية ومسابقة شل للسلامة المرورية وأسابيع

المرور، والبرامج التوعوية التي تنفذها مختلف وحدات الشرطة لطلبة المدارس والتي تستهدف مختلف فئات الطلبة وشرائحهم ، وتركز أيضا على صقل مواهب وخبرات وتجارب الشرطي الصغير وتعريفه بمحتويات الثقافة الشرطية المتنوعة وتعريفه بالمصطلحات والمفاهيم والمدلولات الشرطية وربطها بواقع حياتهم اليومية وكيفية تعاملهم معها واستجابتهم لها وتعاطيهم مع متطلباتها، وإكسابهم المهارات التي تتيح لهم فرص التعامل معها وفق إجراءات محددة، أو كذلك مشاركتها بأنشطة عملية يختص جزء منها بالطفولة في المناسبات الوطنية والشرطية والمهرجانات السياحية وما يقدمه معهد السلامة المرورية من مساحات للطفولة في الجانب المروري ، أما الأمر الآخر فيرتبط بالإعلام الشرطي الموجه للطفولة، ولعل مجلة الشرطي الصغير أحد الشواهد على اهتمام شرطة عمان السلطانية بترسيخ الثقافة الأمنية في سلوك الطلبة أو الصغار، وما تستهدفه من تنمية مواهب الطفولة الأمنية والقيمية في الجوانب التي تهم حياتهم وعاداتهم الأمنية واستخدامهم للمرافق الشرطية وتكوين اتجاهات ايجابية وقناعات مبنية على ثقتهم بأنفسهم وقدرتهم على تشخيص الواقع، والتعامل مع قضايا السلامة على الطريق والسلامة العامة وبرامج التوعية حول العديد من الممارسات المجتمعية والتي تتطلب مشاركة الطفولة في التوعية بها والتعريف بنواتجها واثرها على امن الفرد وسلامته، إنها تبني في الطفولة مساحات الوعي والإنتاجية وثقافة العطاء ، وإزالة حاجز الرهاب السلبي الناتج عن "المصطلح البوليسي التقليدي" إلى " كلنا شرطة"، لبناء جسور التواصل والثقة المصحوبة بهيبة المؤسسة الشرطية، ومساندتها في تحقيق مهمتها، فترسخ فيهم مستويات الاستجابة والجاهزية لتحقيق اعلى مستويات الجدية في التعاون وإدارة المخاطر والإخلاء وتوفير الحماية، وفق أساليب تتناسب مع أعمار الطفولة وتراعي ذائقتهم الجمالية، وتتناغم مع طبيعة المفردات المعرفية واستيعابهم لها وإدراكهم لمقاصدها وتوظيف الفرص اليومية بالمدرسة والأسرة في تقوية الحس الأمني لديهم، وتنمية الملكات الإدراكية في كل ما من شانه ربط الطفل بواقع الحياة المهنية اليومية التي تعيشها عناصر الشرطة وتعويدهم على التعامل مع المواقف التي تتطلب منهم عملا تكتيكيا، ومهارات في المواجهة والدعم، وعليه فإن الدلالات التي يحملها الشرطي الصغير أكبر من حصرها في هذا المقال وأن جهود التنسيق والتعاون البنّاء بين شرطة عمان السلطانية ووزارة التربية والتعليم، سوف تبرز فاعلية اكبر لدور الشرطي الصغير في جعل بيئات التعليم نماذج راقية تستوعب أنشطة الطفولة في تحقيق إنسانية الأمن.

الجنسية العُمانية
بين الكسب والفقدان

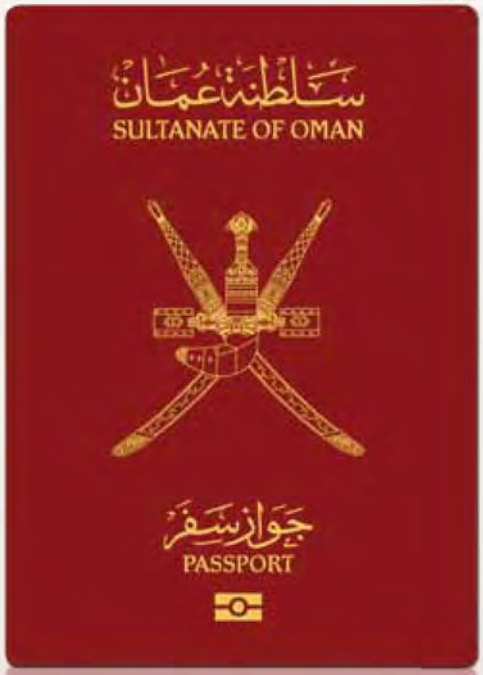

النقيب/ خالد بن خليفة البوسعيدي
هيئة القضاء العسكري

يعتبر قانون الجنسية من القوانين المهمة في جميع الدول، فعن طريقه يتم تحديد مواطني الدولة والأجانب، ذلك لأنه ينبغي التفريق بين المواطن والأجنبي من حيث الحقوق والواجبات المترتبة على كل منهما. وبالنسبة لاختصاص الدولة بتنظيم أمور جنسيتها، فكل دولة حرة في ذلك بحسب ما تقتضيه المصلحة العامة، باستثناء ما يرد على هذه الحرية من قيود عن طريق الاتفاقيات الدولية.

تعريف الجنسية

تعددت الآراء في تعريف الجنسية إلا أنه يمكن تعريفها بأنها: علاقة روحية ورابطة سياسية وقانونية واجتماعية بين الفرد والدولة مكونة من حقوق وواجبات مترتبة على كل منهما، وبناء على هذه الرابطة يتوجب على الفرد الولاء للدولة، كما يتوجب على الدولة حماية الفرد ومنحه المزايا والحقوق المترتبة على هذه الرابطة.

وتفصح الدولة عن إرادتها في المواضيع المتعلقة بالجنسية عن طريق القانون الذي ينظم موضوع الجنسية، الذي هو من مواضيع السيادة التي لا يجوز لأي كان التدخل فيها، وتتمتع كل دولة بحرية مطلقة في تحديد شروط اكتساب جنسيتها و في تحديد أسباب زوال جنسيتها وبما لا يخالف العرف الدولي والمبادئ السائدة في هذا الخصوص.

وقد نظم قانون الجنسية العمانية الجديد الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٤/٣٨ – والذي ألغى قانون تنظيم الجنسية العمانية رقم ٨٣/٣ – مواضيع الجنسية من حيث (منح الجنسية و إسقاطها وسحبها وردها و التنازل عنها و فقدانها). والجنسية إما أن تكون أصلية أو مكتسبة.

الجنسية الأصلية : هي التي تثبت للفرد منذ ميلاده، فهي إما أن يكون أساسها حق الدم أو حق الإقليم أو كليهما.

ويقصد بحق الدم حق الفرد في أن تثبت له جنسية الدولة التي ينتمي إليها آباؤه بمجرد الميلاد ، ولو لم يولد في إقليم تلك الدولة، وأساس هذا الحق العلاقة الروحية بين الفرد والدولة (علاقة الإخلاص والولاء)، وهي العلاقة التي لا تكون موجودة لدى مكتسب الجنسية. بينما يقصد بحق الإقليم حق الفرد أن تثبت له جنسية الدولة التي ولد في إقليمها، بغض النظر عن جنسية آبائه سواء كانوا مواطنين أم أجانب، وهذا النوع قد يفيد الدول التي تعاني من نقص في عدد سكانها.

الوضع في سلطنة عُمان بالنسبة للمعيارين

هناك بعض الدول، و من بينها سلطنة عُمان تأخذ بالمعيارين حق الدم وحق الميلاد خشية ألا يتفق الأخذ بمعيار واحد مع الاتفاقيات والمواثيق الدولية و قد لا ينسجم مع القوانين الداخلية للجنسية، حق الدم كمعيار أصلي وأساسي للجنسية بشرط أن يكون المولود كأصل من جهة الأب العُماني وبلا أية شروط، وكاستثناء من جهة الأم العُمانية إذا لم يثبت نسبه شرعاً لأب، أو كان أبوه عُمانياً ثم أصبح بلا جنسية، سواء ولد في عُمان أو خارجها، وكمعيار احتياطي حق الإقليم إذا ولد في عُمان من أبوين مجهولين. والدولة حينما تبني جنسيتها على هذا المعيار أو ذاك فإنها تفعل ذلك في سبيل ما يؤكد سيادتها ويحقق مصالحها.

الجنسية المكتسبة

هي التي تثبت للفرد في تاريخ لاحق على الولادة، وتلعب إرادة المتجنس دوراً كبيراً فيها، لذلك يطلق عليها البعض (الجنسية المختارة)، كون الشخص هو من اختار هذه الجنسية وأرادها، سواء كان هذا الشخص مولوداً في إقليم الدولة التي اكتسب جنسيتها أو خارجه.

تعدد الجنسية (ازدواج الجنسية)

يقصد بتعدد الجنسية أن يحمل الفرد أكثر من جنسية واحدة. ذلك لأن بعض الدول تسمح لمواطنيها أن يحملوا جنسيتها وجنسية دولة أو دول أخرى، فقد يحمل الشخص جنسية واحدة أو اثنتين أو أكثر من ذلك بحسب ما تسمح به قوانين كل دولة.

الوضع في سلطنة عُمان بالنسبة لتعدد الجنسيات

كأصل، فإن سلطنة عُمان لا تسمح بتعدد الجنسيات، وكاستثناء، يكون ذلك بمرسوم سلطاني، وهذا ما نصت عليه المادة (٥) من قانون الجنسية العمانية: «**لا يجوز الجمع بين الجنسية العُمانية وأي جنسية أخرى إلا بمرسوم سلطاني**»، إذ قد تسمح الدولة في حالات خاصة بتعدد الجنسية وبدون توافر الشروط المذكورة في القانون لمنح الجنسية كشرط الإقامة المتواصلة، ويكون ذلك على سبيل المثال عندما ترغب الدولة في أن تمنح جنسيتها لشخص قدم لها مهام وخدمات جليلة واستثنائية ولكنه في نفس الوقت يظل متمسكاً بجنسيته التي يحملها، فتوافق الدولة باستثنائه

والسماح له بأن يحمل جنسيتها إضافة إلى جنسية دولة أخرى.

وتختلف الدول من حيث المسميات المتعلقة بمواضيع الجنسية ومن حيث شروط منحها أو فقدانها أو سحبها أو إسقاطها أو التنازل عنها أو ردها كل بحسب ما يناسب سياستها في تنظيم المواضيع المتعلقة بالجنسية. ويتناول هذا المقال مواضيع الجنسية بحسب ما هو منصوص عليه في قانون الجنسية العمانية.

منح (اكتساب) الجنسية

تمنح الجنسية العمانية وفقاً لقانون الجنسية:

١. للأجنبي بسبب الإقامة أو الزواج من امرأة عُمانية، ويقصد بالإقامة هنا الإقامة المشروعة والمتواصلة، وفقاً للمدد المحددة في القانون، إضافة إلى توافر الشروط الأخرى المحددة في القانون وفقاً لنص المادة (١٥) من القانون.

٢. للأجنبية بسبب الزواج من رجل عُماني مع ضرورة توافر الشروط المذكورة في المادة (١٦) من القانون.

٣. للأجنبية الأرملة أو المطلقة من رجل عُماني إذا توافرت الشروط المذكورة في المادة (١٧) من القانون.

٤. للقاصر ولد المرأة العُمانية من زوجها الأجنبي إذا توافرت الشروط المذكورة في المادة (١٨) من القانون.

وجدير بالذكر أن القانون قد نص على الولد فقط وليس البنت، وذلك يعني أن الابنة القاصر للعمانية من زوجها الأجنبي وفقاً لهذه الفقرة لا تمنح الجنسية العُمانية وإن توافرت فيها الشروط المذكورة في المادة (١٨) من القانون، إلا أنه يمكنها الحصول على الجنسية العُمانية إذا توافرت فيها الشروط الأخرى المنصوص عليها في المادة (١٦) والمادة (١٧) من القانون.

ويقصد بالأجنبي في الفقرات المذكورة سابقاً كل شخص غير عُماني، ويهدف المشرع من طلب بعض الشروط لمنح الجنسية مثل يسر حالة المتجنس المادية، ولياقته الصحية وخلوه من الأمراض المعدية و حسن سيرته و سلوكه وعدم اعتناقه أي مبادئ سياسية واجتماعية هدامة، إلى حماية مجتمع الدولة من أي تجنس يضر بكيانه، وحتى لا يكون المُجنس عالة على الدولة بفقره أو مرضه.

ويبقى أمر الموافقة على منح الجنسية أو رفضه خاضعاً للتقدير المطلق للدولة، فهي منحة من الدولة تعطيها أو لا تعطيها، والأمر بيدها وحدها وخاضع لإرادتها.

إن الجنسية العُمانية لا تمنح إلا مرة واحدة فقط، وجدير بالذكر أنه يمكن للسلطات العُمانية استثناء أي شخص من المتقدمين بطلب للحصول على الجنسية سواء كان ذكراً أو أنثى و إن لم تتوافر فيه الشروط المذكورة في القانون لمنح الجنسية إذا رأت مصلحة في ذلك شريطة أن يكون ذلك بمقتضى مرسوم سلطاني ، وهذا ما نصت عليه المادة (٨) من القانون.

التنازل عن الجنسية

هو أن يتقدم الشخص وفقاً للإجراءات بطلب إلى الدولة التي يحمل جنسيتها طالباً التنازل عن تلك الجنسية لكي يكتسب جنسية دولة أخرى. فإذا كانت الجنسية هي رابطة سياسية وقانونية واجتماعية تستند إلى علاقة روحية بين الفرد والدولة، فإن اتجاه إرادة الفرد إلى هجر جنسية دولته وطلب جنسية دولة أخرى ينبئ إلى زوال الرابطة الروحية التي كانت بينهما، لهذا ليس من مصلحة الدولة أن تبقي على علاقتها بشخص اتضح لها عدم رغبته في الاحتفاظ بجنسيتها. ولا يترتب على تنازل العُماني عن جنسيته فقدان أبنائه القصر لجنسيتهم تبعا لتنازل أبيهم عنها إلا إذا طلب الأب ذلك صراحة وكان قانون دولة الجنسية المكتسبة يمنحهم إياها. ويجوز للأبناء الذكور استرداد الجنسية العُمانية بعد بلوغ سن الرشد وفقاً لشروط معينة وكما سيرد ذكره لاحقاً.

وما يجدر الإشارة إليه هو أن موضوع التنازل عن الجنسية يختلف عن مواضيع الفقدان والسحب و الإسقاط. فالتنازل تلعب فيه إرادة الفرد دوراً كبيراً، فهو يتنازل عن جنسيته بمحض إرادته الحرة والصريحة، بينما

في حالات الفقدان والسحب والإسقاط تكون فيها إرادة الدولة هي المتحكمة و لا دخل لإرادة الفرد فيها. وتنص المادة (٦) من قانون الجنسية العُمانية على وجوب وفاء العُماني الذي يرغب في التنازل عن جنسيته بواجباته والتزاماته تجاه السلطنة أياً كانت هذه الواجبات والالتزامات، و تبقى الموافقة على تنازله عن جنسيته لاكتساب جنسية أخرى معلقة على وفائه بما عليه من حقوق والتزامات تجاه الدولة و إلا أصبح مخالفاً لأحكام القانون، ويترتب على عدم التزامه بواجباته أنه لا يكون في حكم من تنازل عن جنسيته بمحض إرادته، وإنما فقدها بحكم القانون لمخالفته لأحكامه.

وفي موضوع التنازل عن الجنسية أن العُماني بصفة أصلية فقط هو الذي يجوز له استرداد جنسيته العُمانية إذا ما تنازل عنها سابقاً وأراد استردادها لاحقاً إذا توافرت فيه الشروط المحددة في القانون، بينما العُماني المتجنس إذا تنازل عن جنسيته العمانية لا يجوز له استردادها مرة أخرى إلا باستثناء بمرسوم سلطاني. وهذا ما أوضحته المادة (١٢) من القانون حيث نصت على أن طلب الاسترداد يكون للعماني بصفة أصلية، ولم تنص على من اكتسب الجنسية (المتجنس). ويستنتج ذلك أيضاً من المادة (١٤) والتي تنص على أن الجنسية العُمانية لا تمنح إلا لمرة واحدة فقط، فالجنسية ليست متروكة لإرادة المتجنس يتنازل عنها متى شاء ويستردها متى شاء، وإنما هي منحة من الدولة تعطيها أو لا تعطيها، والأمر بيدها وحدها وخاضع لتقديرها المطلق.

التجريد من الجنسية بالفقدان أو الإسقاط أو السحب

إن تمتع الشخص بالجنسية سواء كان ذلك بصفة أصلية أو بالتجنس، لا يعني أن هذه الصفة تكون ثابتة وغير قابلة للتغيير، فقد يجرد الشخص من جنسيته لارتكابه عملاً ينم عن عدم ولائه وإخلاصه للدولة، الأمر الذي يترتب عليه افتقاده للصفة والصلة والرابطة الروحية التي تؤهله للبقاء في جنسيتها. ويعد التجريد من الجنسية جزاء توقعه الدولة على كل من يقوم بأعمال من شأنها أن تخل إخلالاً أساسياً بواجباته تجاه وطنه، الأمر الذي ترى الدولة فيه أن هذا الشخص غير جدير بجنسيتها، ويكون التجريد من الجنسية في سلطنة عمان بإحدى طرق ثلاث، الفقدان أو السحب أو الإسقاط.

فقدان الجنسية

يفقد الشخص جنسيته حكماً بنص القانون متى ما اكتسب جنسية دولة أخرى بالمخالفة لأحكام قانون الجنسية العُمانية. ووفقاً لنص المادة (١٩) يفقد العُماني جنسيته عند اكتسابه جنسية دولة أخرى بالمخالفة لأحكام هذا القانون كما لو جمع بين الجنسية العُمانية وجنسية دولة أخرى بدون الحصول على موافقة مسبقة، إذ أن القانون كأصل لا يجيز نظام تعدد الجنسيات.

إسقاط الجنسية: يشمل المواطنين العُمانيين بصفة أصلية فقط وليس المتجنسين. ووفقاً لنص المادة (٢٠) من قانون الجنسية العُمانية، تسقط الجنسية عن العُماني في حالات محددة على سبيل الحصر إذا ثبت أنه:

١. ينتمي إلى جماعة أو حزب أو تنظيم يعتنق مبادئ أو عقائد تضر بمصلحة سلطنة عُمان.
٢. يعمل لحساب دولة أجنبية بأي صفة كانت، سواء كان عمله داخل عمان أو خارجها، ولم يلب طلب الحكومة العُمانية بترك هذا العمل خلال الأجل المحدد له.
٣. يعمل لصالح دولة معادية تعمل ضد مصلحة سلطنة عُمان.

ويلاحظ في الحالات الثلاث السابقة أن القانون يسقط الجنسية عن العُماني بصفة أصلية كجزاء وكعقوبة له لأن ارتكابه لمثل هذه الحالات يعد أمراً خطيراً وينبئ بانعدام رابطة الوفاء والإخلاص والولاء والوجدان الروحي لديه، وبالتالي لا يستحق أن يحمل الجنسية العُمانية فتسقط عنه. إلا أنه يجوز رد الجنسية العُمانية لمن أسقطت عنه إذا زالت الأسباب التي أدت إلى إسقاطها.

سحب الجنسية: يشمل الأشخاص الذين دخلوا في جنسية الدولة بشكل لاحق، أي تسحب الدولة الجنسية عن المتجنس الذي

اكتسب جنسيتها في تاريخ لاحق على ولادته، وتسحب الجنسية عن المتجنس وفقاً للمادة (٢١) من قانون الجنسية العُمانية إذا ثبت أنه :

١. توافرت بشأنه أي من الحالات المنصوص عليها في المادة (٢٠) من القانون حالات إسقاط الجنسية، ويهدف المشرع من هذه الفقرة إلى تأكيد أنه إذا كان القانون يسقط الجنسية عن العُماني بصفة أصلية لانعدام رابطة الإخلاص والولاء لديه ، فمن باب أولى سحب الجنسية عن المتجنس عند ارتكابه لهذه الحالات جزاءً له لعدم احترامه لأنظمة الدولة السياسية والاجتماعية ولعدم جدارته بحمل جنسيتها .

٢. اكتسب الجنسية العمانية بوسائل غير قانونية، وينصرف ذلك إلى من اكتسبها تبعاً له، فإذا تقدم شخص بطلب للحصول على الجنسية العُمانية وأدلى للسلطات بمعلومات كاذبة، أو قدم مستندات غير صحيحة، وتمكن من الحصول على الج
طريق الغش والخداع، فمتى تم اكتشاف ذلك – وبغض النظر عن المدة – تسحب منه الجنسية كما تسحب من الأشخاص الذين اكتسبوها تبعاً له كالزوجة والأبناء، ويعد هذا جزاءً له على غشه وعدم أمانته.

٣. أدين في إحدى الجرائم الواقعة على أمن الدولة، ذلك لأن الجرائم الواقعة على أمن الدولة الداخلي والخارجي تعد من الجرائم الخطيرة، فمتى وقعت من المتجنس وخلال أي مدة من تاريخ اكتسابه الجنسية، حتى ولو كانت بعد عشرين عاما تسحب عنه الجنسية.

٤. حكم عليه بعقوبة نافذة في أكثر من جناية خلال الأعوام الخمسة التالية لحصوله على الجنسية العُمانية. ويهدف المشرع من هذه الفقرة إلى سحب الجنسية عن المتجنس الذي يتصف بخطورة إجرامية لأنه يعتبر عالة على الدولة بخلقه وسلوكه السيئ وسمعته غير المحمودة، ويفهم ذلك من كون أن القانون لم ينص على الجرائم من نوع الجنح بل نص على الجرائم من نوع الجنايات أي الجرائم الخطيرة التي تزيد عقوبة السجن فيها إلى أكثر من ثلاث سنوات، كما أنه لم يقل جناية وإنما أكثر من جناية. فبالتالي هذا ينبئ بأن المتجنس ذو خطورة إجرامية لاسيما وأنه قد ارتكب أكثر من جناية خلال الأعوام الخمسة التالية لاكتسابه الجنسية العُمانية، والتي تعد فترة تجربة له، وبالتالي ينبغي سحب الجنسية منه، لأن الدولة في غنى عن تجنيس معتادي الإجرام.

٥. أقام خارج سلطنة عُمان خلال الأعوام العشرة التالية لحصوله على الجنسية العُمانية لمدة تزيد على ٦ أشهر متواصلة دون مبرر أو تصريح بذلك، ويلاحظ في هذه الفقرة أن القانون يسحب الجنسية عن المتجنس خلال العشرة الأعوام التالية لحصوله على الجنسية إذا أقام خارج عمان مدة تزيد على ٦ أشهر. ويهدف المشرع من هذه الفقرة إلى سحب الجنسية عن المتجنس بسبب عدم اندماجه في النسيج الوطني العُماني ورغبته في الإقامة خارجها خصوصاً في السنوات الأولى لاكتسابه الجنسية ولمدة طويلة ومتواصلة، فهذا ينبئ بأنه اكتسب الجنسية فقط من أجل الجنسية ولأسباب خاصة به، و ما زال غير قادر على الابتعاد عن موطنه الأصلي، فهو بذلك يزهد في الجنسية العُمانية، ويكون شعوره ضعيفاً بالولاء تجاهها، فلا فائدة ترجى من منحه الجنسية، ومن الأولى سحبها عنه.

ويطلق على هذه الفترات – فترة الخمس سنوات في الفقرة (٤) وفترة العشر سنوات في الفقرة (٥) – «بفترة الريبة»، وسميت بذلك لأن الدولة ما زالت في شك وغير متأكدة من أن هذا الشخص الذي منحته جنسيتها جدير بها حتى يثبت لها عكس ذلك، وهي فترة تحددها كل دولة بحسب ما تراه مناسباً وذلك بهدف رعاية

مصالحها حتى تتمكن خلال هذه المدة التأكد من صلاحية مواطنة المتجنس للاندماج في الجماعة الوطنية، ويبدأ حساب هذه المدة من تاريخ اكتساب الجنسية بحيث لا يجوز للسلطات المختصة سحب الجنسية بعد انقضائها .

ومتى ما تم سحب الجنسية عن المتجنس إذا ثبت في حقه أحد الأفعال الخمسة السابقة فليس بإمكانه العودة إلى الجنسية العُمانية مرة ثانية، لأن المشرع العُماني لم ينص على ذلك، على خلاف حالات الإسقاط - المتعلقة بالعُماني بصفة أصلية وليس المتجنس - التي يجوز فيها رد الجنسية لمن أسقطت عنه إذا زالت أسباب الإسقاط .

ولا يترتب على سحب الجنسية عن المتجنس إذا ثبت منه ارتكاب أحد الأفعال السابقة أن تسحب الجنسية عن أفراد أسرته كما في بعض التشريعات الأخرى، إلا في الحالة التي يكتسب فيها الجنسية بوسائل غير قانونية كالإدلاء بمعلومات كاذبة أو تقديم مستندات غير صحيحة و اكتسب أفراد أسرته للجنسية العُمانية تبعاً لذلك. ففي هذه الحالة تسحب الجنسية عن أفراد الأسرة تبعاً له، وعدا ذلك من الحالات فإن الجنسية العُمانية لا تسحب عن أفراد الأسرة ، من منطلق أن سحب الجنسية ينطوي على معنى الجزاء ولا يطول إلا مرتكب الفعل المستحق للجزاء دون أفراد أسرته.

وهناك الكثير ممن لا يفرق بين مصطلحي السحب والإسقاط، وقد يسأل سائل عن أهمية الفرق بين المصطلحين، والإجابة هي أن مصطلح السحب ينطبق على المتجنس، فالدولة هي التي منحت وهي التي تسحب، بينما مصطلح الإسقاط ينطبق على العُماني بصفة أصلية بأن تسقط الدولة عنه الجنسية بعدما كان حاملاً لها. فمتى سحبت الجنسية عن المتجنس فإنه لا يمكن له في أي حال من الأحوال أن يعود للجنسية العُمانية مرة أخرى إلا بمرسوم سلطاني. أما إذا تم إسقاط الجنسية عن العُماني بصفة أصلية فيجوز للدولة أن ترد الجنسية له متى مازالت أسباب الإسقاط.

الآثار المترتبة على انعدام الجنسية

يترتب على انعدام الجنسية سواء بطريق السحب أو الإسقاط عدة آثار، وهي تنقسم إلى قسمين، آثار فردية متعلقة بالشخص نفسه عديم الجنسية، وآثار جماعية قد تشمل أفراد أسرة عديم الجنسية من زوجة وأبناء.

الآثار الفردية

أثر انعدام الجنسية بالنسبة لمركز الفرد القانوني في الدولة هو أن يصبح أجنبياً على الدولة التي كان يعد أحد مواطنيها، و قد يبعد ويطلب منه مغادرة أراضي الدولة، و يفقد جميع الحقوق المدنية التي يتمتع بها المواطن مثل الحق في تولي الوظائف الحكومية، وحق الترشح لمجلس الشورى، والحق في الرعاية الصحية و الرعاية الاجتماعية و حق الحصول على المنافع التقاعدية لأن نظام التقاعد مقرر للمواطنين فقط ، و غير ذلك من الحقوق المقررة للمواطن بحكم مواطنته.

الآثار الجماعية

أما الأثر بالنسبة للمراكز القانونية لأسرة الفرد من زوجة وأولاد فيتضح في قانون الجنسية العُمانية في الفقرة (٢) من المادة (٢١) بالنسبة للمتجنس الذي اكتسب الجنسية العُمانية بالغش وتبعاً له اكتسب أفراد أسرته من زوجة وأبناء الجنسية العُمانية. فمتى اكتشف أمره و سحبت الجنسية تسحب أيضاً من أفراد أسرته. وقد يطلب منهم مغادرة أراضي الدولة مع فقدانهم الحقوق المدنية والحقوق الأخرى المقررة للمواطنين بحكم مواطنتهم.

رد الجنسية

يقصد به خيار استرداد الجنسية السابقة وفقاً للشروط المحددة في القانون، فوفقاً لنصوص المواد (١٢،١٣،٢٠) من القانون ترد الجنسية لأحد الأشخاص الثلاثة الآتي ذكرهم:

١. العُماني بصفة أصلية الذي تنازل عن جنسيته واكتسب جنسية أخرى بشرط أن يقر كتابة برغبته في التنازل عن جنسية الدولة التي يحملها وتقديم ما يثبت أن قانون تلك الدولة يجيز ذلك، إضافة إلى استيفاء الشروط الأخرى المذكورة في المادة (١٢) من القانون.

٢. الولد القاصر الذي فقد جنسيته تبعاً لتنازل أبيه عن جنسيته

إذا تقدم بطلب خلال الأعوام الخمسة التالية لبلوغه سن الرشد (سن الثامنة عشرة)، إضافة إلى توافر الشروط الأخرى المذكورة في المادة (١٢) من القانون، وجدير بالذكر أن القانون نص على الولد فقط وليس البنت ، وذلك يعني أن البنت القاصر للعُمانية التي تنازل أباها عن جنسيته وفقدت تبعاً لذلك جنسيتها وفقاً لهذه الفقرة لا تستطيع استرداد الجنسية العُمانية، إلا أنه يمكنها الحصول على الجنسية العُمانية إذا توافرت بها الشروط الأخرى المنصوص عليها في المادتين (١٦،١٧) في القانون.

٣. العماني بصفة أصلية الذي أسقطت عنه الجنسية إذا زالت أسباب الإسقاط المذكورة في المادة (٢٠).

وجدير بالذكر أن أمر الرد يظل جوازياً للدولة وليس وجوبياً، أي لها الخيار المطلق في الموافقة على طلب الرد أو رفضه، إلا أنه لا يمكن للمتجنس الذي تنازل عن جنسيته أو سحبت عنه التقدم بطلب استردادها، إلا باستثناء واحد فقط نصت عليه المادة (٨) من القانون يتيح للسلطات العُمانية رد الجنسية دون التقيد بالشروط والأحكام الواردة في القانون لرد الجنسية و ذلك بمرسوم سلطاني.

الوضع في قانون القضاء العسكري

ينبغي للخاضعين لأحكام قانون القضاء العسكري من منتسبي الأجهزة العسكرية والأمنية العلم بأنه لا يسمح لهم إطلاقاً باكتساب جنسية دولة أخرى أثناء الخدمة، أو بعد نهاية الخدمة إلا بعد انقضاء خمس سنوات من تاريخ انتهاء خدماتهم بالقوات المسلحة أو قوات الأمن، إذ تنص المادة (١٠٨) من قانون القضاء العسكري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/١١٠ على أنه: «يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تزيد على خمس سنوات كل من اكتسب من الخاضعين لأحكام هذا القانون جنسية دولة أجنبية بالمخالفة للقانون أثناء الخدمة أو قبل انقضاء خمس سنوات من تاريخ انتهاء خدمته بالقوات المسلحة أو قوات الأمن»، إذ يعد هذا الفعل جريمة من نوع جناية تكون العقوبة فيها السجن مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تزيد على خمس سنوات، ولا يعذر من يدعي بعدم علمه بوجود هذه المادة في القانون، إذ أنه من القواعد العامة والمتعارف عليها بعدم جواز الاعتذار بالجهل بالقانون، عليه من الأفضل لجهات التوظيف المتمثلة في مديريات ودوائر وأقسام الموارد والقوى البشرية في الأجهزة العسكرية والأمنية النص في عقود التوظيف والخدمة على ما تضمنته المادة (١٠٨) من قانون القضاء العسكري لكي يبقى الراغب في الخدمة لدى هذه الأجهزة حرية الانخراط في الخدمة العسكرية أو الأمنية من عدمه.

خلاصة القول، إن مواضيع الجنسية والمسائل والمنازعات المتعلقة بها هي من أعمال السيادة التي لا يجوز للمحاكم النظر في شأنها وهذا ما نصت عليه المادة (٤) من القانون. و بما أن مواضيع منح الجنسية العُمانية، أو التنازل عنها، أو سحبها، أو إسقاطها، أو ردها لمن أسقطت عنه من المواضيع الحساسة والخطيرة، فإن هذا الأمر لا يتم إلا بمرسوم سلطاني وبناء على توصية وزير الداخلية وفقاً لنص المادة (٧) من القانون. ويعتبر موضوع الجنسية من المواضيع الشائكة والبالغة التعقيد، والتي يتطلب من الدولة معالجتها بحكمة سواء من خلال التنازل عن الجنسية، أو منحها، أو ردها، أو إسقاطها، أو سحبها، لما يترتب على عدم مراعاة ذلك من مشاكل تتمثل في وجود أشخاص بدون جنسية أو وجود أشخاص متعددي الجنسية على إقليم الدولة.

المراجع :

- القانون الدولي الخاص، د.محمد السيد عرفة ، دار الفكر والقانون، المنصورة، الطبعة الأولى ، ٢٠١٣م.
- دراسات في القانون الدولي الخاص، د. إيناس محمد البهجي و د.يوسف المصري، المركز القومي للإصدارات القانونية ، عابدين، الطبعة الأولى ، ٢٠١٣م .
- شرح أحكام الجنسية ، أ.قصي محمد العيون ، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م .
- قانون الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٤/٣٨م.
- قانون القضاء العسكري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/١١٠م.

العالم الافتراضي

واسع ورحب جداً لذلك حدد توجهات أبنائك لتحميهم من الانحراف.

RoyalOmanPolice Royal Oman Police royal_oman_police www.rop.gov.om info@rop.gov.om

تجاوز الإشارة الحمراء جريمة مرورية

النقيب إسحاق بن سالم التوبي
إدارة الشؤون القانونية

إن الالتزام بقواعد وأنظمة المرور يتيح للجميع استخدام الطريق بسلاسة وأمان. وتمثل الإشارات الضوئية إحدى الوسائل المنظمة لحركة مرور المركبات والمشاة لتحقيق السلامة المرورية، و عدم التقيد بها يعرض مستخدمي الطريق للخطر.

وللحديث عن الأحكام المتعلقة بتجاوز الإشارة الحمراء، يجب تعريف مصطلحي التجاوز والإشارة الحمراء، ودور الإشارة الحمراء في تنظيم حركة المرور والإجراءات الأولية المتخذة تجاه من يثبت تجاوزه الإشارة الحمراء، وصلاحيات السلطة المخولة بالضبط المروري تجاه سائق المركبة المتجاوز للإشارة الحمراء، وأركان جريمة تجاوز الإشارة الحمراء، والعقوبات المقررة لها في قانون المرور على النحو التالي.

ما هو التجاوز و ما هي الإشارة الحمراء؟

يقصد بمصطلح «التجاوز» قيام سائق مركبة بتقدم مركبة أخرى تسير أمامه إما لأن تلك المركبة تسير ببطء أو كان التقدم بسبب حالة من الحالات الطارئة مع مراعاة الحد المقرر للسرعة.

أما الإشارة الحمراء فهي إحدى الإشارات الضوئية التي تتألف من ثلاثة ألوان: الأحمر و الأصفر و الأخضر، و يجب على قائد المركبة الالتزام بمدلولات تلك الألوان. وتعد الإشارة الحمراء إشارة تنظيمية بقصد ضبط وتنظيم حركة المرور، و عند إضاءتها يجب على سائق المركبة التوقف وعدم الاستمرار في السير.

و بذلك يمكن تعريف مصطلح تجاوز الإشارة الحمراء بأنه « عدم توقف سائق المركبة عن السير عند مروره على طريق كانت الإشارة الحمراء فيه مضاءه.»

الإجراءات الأولية تجاه من يثبت تجاوزه الإشارة الحمراء

تختلف إجراءات التعامل مع سائق المركبة الذي يثبت تجاوزه للإشارة الحمراء بحسب أداة الإثبات، فإذا تجاوز السائق بمرأى رجال الشرطة فيتم إيقافه و يحرر له محضر ضبط، ثم تستكمل إجراءات الصلح أو فتح ملف دعوى مرورية وإحالته إلى الادعاء العام.

أما إذا ثبت تجاوز سائق المركبة الإشارة الحمراء بالوسائل التقنية التي تستخدمها الإدارة العامة للمرور كأجهزة الرادار فيتم استخراج بيانات المركبة واستدعاء السائق واتخاذ ذات الإجراءات المذكورة أعلاه.

صلاحيات سلطة الضبط

المروري تجاه السائق المتجاوز للإشارة الحمراء

تتمثل صلاحيات رجال الشرطة عند التعامل مع من يثبت تجاوزه الإشارة الحمراء بتشكيل محاضر الضبط والاستدلال تمهيدا لإحالته إلى الجهات القضائية لتقديمه للمحاكمة. وأجازت المادة ١٣٠ من اللائحة التنفيذية لقانون المرور توقيف سائق المركبة المخالفة لمدة لا تزيد على ٢٤ أربع وعشرين ساعة لاستكمال تلك الإجراءات، كما أجازت المادة (١٣٠/ ن) من ذات اللائحة حجز المركبة المخالفة إذا كانت ملك لسائق المركبة.

أركان جريمة تجاوز الإشارة الحمراء

يتطلب لقيام جريمة تجاوز الإشارة الحمراء كغيرها من الجرائم توافر ركنيها المادي والمعنوي، ويتحقق الركن المادي بمجرد ثبوت تجاوز سائق المركبة الإشارة الحمراء ولا يشترط أن تتحقق نتيجة معينة كإرباك الحركة المرورية أو قوع حوادث مرورية أو التسبب فيها فيكفي تحقق ركن التجاوز – ما لم يكن التجاوز لحالة طارئة ووفق ضوابط مقررة قانوناً.

إن جريمة تجاوز الإشارة الحمراء هي جريمة عمدية، إذ لا يتصور وقوعها خطأ، وبالتالي تحقق ركنها المعنوي و إن ارتكبت جراء الإهمال أو التقصير في أخذ

الحيطة والحذر- عدا التجاوز في حالات الضرورة وفق الضوابط المقررة قانوناً.

عقوبة تجاوز الإشارة الحمراء

أجاز المشرع للمفتش العام أو من يفوضه الصلح في جريمة تجاوز الإشارة الحمراء، أو في قول آخر، عدم السير في إجراءات الدعوى المرورية إذا دفع سائق المركبة المخالف غرامة مالية حددتها اللائحة التنفيذية لقانون المرور، علاوة على صلاحية الإدارة في سحب رخصة قيادته و ترخيص تسيير المركبة لمدة لا تزيد على ثلاثة أشهر .

اما إذا قررت الإدارة العامة للمرور أو افرعها عدم إبرام الصلح في هذه الجريمة، فتتخذ إجراءات إحالة السائق المخالف إلى الجهات القضائية لمساءلته بموجب العقوبات المنصوص عليها في قانون المرور.

المراجع

والاشارات الضوئية هي نوع من أنواع الإشارات المرورية، أنظر إسحاق بن سالم التوبي- شرح قانون المرور العماني – الطبعة الأولى ٢٠١٢م- مركز الغندور (القاهرة)-ص٧٩ وما بعدها.

عرف قانون المرور «علامات/إشارات الطريق» بأنها : علامات أو خطوط أو إشارات تنظيمية توضع على الطريق أو على جوانبه بقصد ضبط وتنظيم حركة المرور، وتحدد اللائحة التنفيذية صفات هذه العلامات والإشارات.

يعرف مصطلح «تجاوز الضوء الأحمر: مر دون التوقف عنده» ، أنظر .WWW – 2017/4/almaany.com - 18 -1339.

الضوء الحمر يعني أنك عليك إيقاف مركبتك عند خط وقوف محدد أو في حالة عدم وجوده عند أقرب معبر للمشاة أو في حالة عدم وجوده قبل المرور عبر التقاطع- أنظر كتيب السائق، وزارة النقل والأعمال العامة والسلامة على الطريق السريعة، حكومة برسن إدوارد آيلاند لعام ٢٠٠٢م.

حدد البند (ثامنا/١٦) من الملحق رقم (٣) المرفق باللائحة التنفيذية لقانون المرور فئة مخالفة تجاوز الإشارة الضوئية الحمراء وهي من الفئة الأولى، وتكون غرامتها من (٥٠) خمسون ريالا عمانيا إلى (٧٥) خمسة وسبعون ريالا عمانيا.

الأفلام الكارتونية

بذور إجرامية .. وتربص بالهوية !!

لقد وصل تعلق الطفل بالرسوم المتحركة (الأفلام الكارتونية) إلي حد لا يمكن تخيُله، و تبين في إحدى الدراسات العربية شملت أطفالاً تراوحت أعمارهم بين خمسة وخمسة عشر عاماً أن الأفلام الكارتونية، كانت هي أول الأسباب في إعجابهم ببرامج الأطفال المقدمة في التلفاز، ومن خلال نفس الدراسة، ظهر عظم تأثيرها السلبي، على قيم الطفل وعلى هويته و سلوكياته.

رضا إبراهيم محمود

تناقض في القيم وتقليد أعمى

يعود ظهور الأفلام الكارتونية إلي ثلاثينات القرن الماضي، وكان ذلك يتم بطريقة بدائية ومجهدة للغاية. ففي البداية تم اختراع شخصيات فكاهية تدور أحداث عملهم وفق تسلسل درامي، مثل **(باباي)** تلك الشخصية المثيرة، وفي ذلك الوقت لم يكن العمل موجهاً للطفل فقط، وإنما كان موجهاً للكبار والصغار. ولكن الحال اختلف بالنسبة للمجتمع الإسلامي الذي اعتبر أنها أعمال

تخص الطفل فقط، بعد ما ضجت به الحياة، بالمسئوليات والمهام التي لا حصر لها.

ولكي يستمر الأهل في تأدية أعمالهم، واعتقاداً منهم ودون وعي أو إدراك، أن ذلك الأمر سوف يسليهم، فقد يلجأ كثير من الأهل إلى ترك أطفالهم، فُرادى دون رقابة أمام مئات القنوات التلفازية الدخيلة لمشاهدة أفلام الكارتون لساعات طويلة و متواصلة، فما لبث أن ظهر التأثير السلبي لتلك الأفلام الكارتونية، فيما يخص الجانب المعرفي عند الأطفال، وظهر التناقض بين القيم التي يكرسها الأهل، وتلك التي تقوم القنوات بتكريسها.

يتأثر الأطفال بمشاهد العنف والجريمة، ليثبت لديهم العديد من معارف وقيم ودعايات، متناقضة مع سلامة النمو لديهم. والمعلوم أن الطفل يشاهد عدداً كبيراً من مشاهد العنف في الساعة الواحدة ما يدفعه دون وعي، إلى الانسياق نحو حالة من التقليد الأعمى لما بها من شخصيات، هذا بجانب الحوار الدائر في الأفلام الكارتونية نفسها، كونه غير مباشر ويعتمد على انفعال الطفل أثناء اندماجه في المشاهدة واستمتاعه بها، ومن ثم ينشأ لديه استعداد، لتقبل كل ما يتضمنه ذلك الحوار من معلومات واتجاهات وقيم، أياً كان نوعها أو مضمونها.

حب وغرام .. غرائز

لقد أتت تحذيرات من بعض الخبراء والباحثين بأن الأفلام الكارتونية، قد تكون سبباً في إفساد العقائد والأخلاق والقيم وبالأخص عند أطفال العالم الإسلامي. فقد لوحظ في الفترة الأخيرة في كثير من المجتمعات الإسلامية مدى تردي أفكار الأطفال، ووصول البعض منهم إلي طريق أوله سوء الخلق، وآخره ترديد ألفاظ بذيئة وعنف، لا تمت إلى المجتمع الإسلامي من قريب أو بعيد، بل قد تقرب من الانسلاخ عن كل ما هو صالح أو مفيد. فمنذ عدة عقود جرى استيراد أفلام كارتونية غربية، تمت دبلجتها بكامل تفاصيلها وقصصها وما تحمله من ثقافة مختلفة كلياً، عن الواقع الذي يعيشه الطفل المسلم خاصة، أو العربي عامة.

لقد وضعت تلك المنتجات للتسلية فقط، وفي إطار سلبي من ناحية الشرع، وخاصة علاقة الحب والغرام بين الفتى والفتاة، أو بالأحرى بين الأنثى والذكر أياً كان نوعهما (كلاب - قطط)، أو غيرهما من الحيوانات الأخرى، فقد نرى في بعضها على سبيل المثال قطة أنيقة، فائقة الجمال، تتزين برموش اصطناعية و ترتدي في قدميها كعباً عالياً ورائحة عطرها تشد انتباه من بجوارها من بني جنسها مع قيامها عن قصد بإرسال نظرات ثاقبة للغاية محركة للغرائز والشهوات، تتمايل يميناً وشمالاً بطريقة مثيرة، فما يلبث أن يقع صراع بين مجموعة من القطط الذكور، يؤدي سريعاً إلي حالة من الاحتقان ثم الاقتتال من أجل الفوز بقلب القطة فائقة الجمال، علي اعتبار أن ذلك الأمر، إن هو إلا تضحية من الحبيب الأوحد، مهما كلف الأمر من مشقة أو عناء، وتأكيدا علي مدى الشهامة.

خنازير .. خمور .. إجرام وتمرد

نرى في أعمال أخرى على غرار ما سبق، أقذر الحيوانات و أسوأها على الإطلاق، وهو الخنزير، بصورة مخلوق طيب القلب رقيق الطباع، تولى بحنانه الفياض تربية حيوان يتيم **(سمبا)** مات أبوه (الأسد) غدراً، ومن ذلك يتضح لنا كيف حلت الأساطير والتخاريف محل الحقائق، وكيف حلت

المحرمات محل المباحات، و نرى في عمل مشابه في المعنى والمغزى ولكنه قديم (توم وجيري)، كيف

حل المزيف محل الحقيقي، وكيف أرهق ذلك العمل نفسية الطفل تماماً. وهو عمل قائم في أساسه، على مطاردات من ذلك القط الغبي (توم) للفأر الذكي (جيري)، ودوماً ما يظهر القط (الشرير) محاولاً الإيقاع بالفار (الوديع)، ولكن محولات القط تنتهي كلها بالفشل الذريع والارتباك المزمن، بينما الفأر ينجو بفضل شجاعته وذكائه وحُسن تصرفه !!، فالفأر طيب لأبعد الحدود، بينما القط غادر وجبان. وفي مشاهد أخرى للصراع الأزلي بينهما، والذي ما زال قائماً، تظهر الخنازير المحمرة (أشكال وألوان) على موائد الطعام، والتي حرم الدين الإسلامي أكلها، وهي بجانب زجاجات الخمور في ألوان جذابة ومبهرة، و بشكل عادي مثلها مثل المياه.

هنالك أفلام كارتونية أخرى كرست، بمنهجية ظاهرها كوميدي وباطنها تراجيدي حالات السكر والتدخين والسرقة والاحتيال، والنفاق والكذب بل والتأكيد على وضع البذور الإجرامية والقتل المحبب بدم بارد، وغيرها من الصفات غير الأخلاقي، التي يرفضها المجتمع الإسلامي شكلاً وموضوعاً. وبدلاً من تعليم الطفل الانضباط في السلوك، نراه دوماً وفي جميع المواقف يتذكر نفس الشخصية التي أعجب بها، حتى أن مشاهد العنف والقتل والدمار باتت تلازمه في كل الأمكنة والأوقات، في المدرسة و في البيت في الليل والنهار، حتى في نومه وفي أحلامه، ثم يتبعه وقوعه في دوامة مستمرة، و يحيا في عالم مُتردٍ، بين ما هو خيالي وما هو واقعي. فنرى فيها الأبطال يتقاتلون، ويضربون بعضهم بعضاً بالأسلحة المتنوعة مثل المسدسات والقنابل وأصابع الديناميت، وتحدث الانفجارات، وتكون الإصابات في الصميم، بعدها يعود الميت مرة أخري و يقف للانتقام من قاتله. وكل هذا يترسخ في ذهن الطفل، وقد تأكد ذلك قي حادثة شهيرة حدثت وقائعها في الولايات المتحدة الأمريكية، عندما استل طفل في المرحلة الابتدائية مسدس أبيه وقتل حفنة من زملائه الأطفال في أحد الفصول المدرسية. وهنالك حادثة أخرى وقعت أحداثها في دولة الكويت الشقيقة، حيث قفز طفل من شرفة مسكنه بالدور الثالث في الهواء، ليسقط علي الأرض صريعاً، معتقداً أنه سيحلق في السماء وسيتحرك غدواً ورواحاً مثل البطل الخرافي الرجل الوطواط (بات مان).

تأثير تراكمي

تصبح معاملات الطفل اليومية متسمة بالعنف، و يتضح ذلك في تصرفاته مع أقرب أقربائه و مع من حوله. ولا يقف الخطر عند ذلك الحد فقط، بل يتعداه إلى ما هو أبعد حيث أن تلك المشاهد والصور والأحاديث تختزن في عقله الباطن، لأن تأثير الأفلام الكارتونية على الأطفال يكون تراكمياً نتيجة مشاهدة تلك الأفلام لساعات طويلة يومياً و لفترات طويلة من حياته فتتكون لديه تراكمات تؤدي إلى نتائج ضارة، حيث يُفرغها بعد سنوات، في أية عقبات قد تواجهه أو أشخاص يرى من وجهة نظره أنهم أنداد له، ومن ثم يصُعب عليه البحث عند حلول لأزماته، ويفضل استخدام العنف بكل أشكاله ومعانيه لحل أزماته، غير عابئ أو مكترث، بما قد تصل إليه الأمور من سوء له ولمن حوله .

سخرية من الدين وعري

يتذكر الكثير منا، شخصية البطل (السندباد) الشهيرة التي ظهرت في قصص (ألف ليلة وليلة) في حلقات متسلسلة تدور أحداثها في عصر الخلافة الاسلامية، عندما يلتقي ذلك السندباد بشخصيات العمل، وهم مرتدين ألبسة وفي مدن تحمل أسماءً عربية، وكانت بداية إحدى الحلقات هي مشهد السندباد وهو يصلي بطريقة مضحكة، و حذفته بعض القنوات العربية، ومشاهد أخرى لمن ينحني أمام غيره، هذا بجانب ما لوحظ في شخصية (علاء الدين) والتي

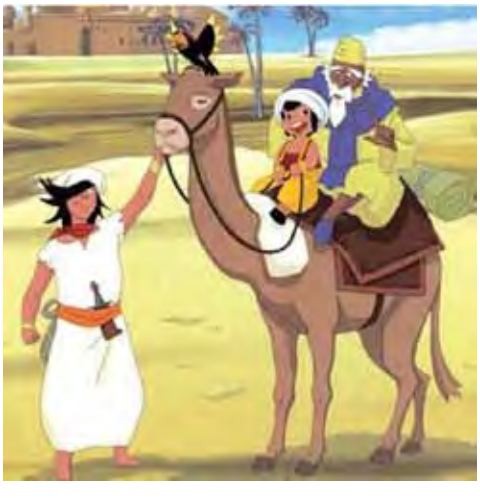

لا تختلف عن سابقتها في الشكل والمضمون. وعلى الرغم مما تم حذفه، لكن ما بقي منها كان يحمل في طياته جانباً من المغالطات والإشارات الخاطئة، التي تُسيء إلى الحضارة العربية والثقافة الإسلامية.

وهنالك لقطات العري والتي أصبحت في مجتمع المنشأ عُرفاً و أمراً عادياً أو ضرورياً، و قد أعدها القائمون على إنتاج تلك الأفلام لتصبح و كأنها توابل للعمل ليلقى رواجاً تجارياً، كما ظهرت مشاهد السحر والشعوذة، وتبادل العبارات المخلة بالآداب والعقائد، كما أنها قد عودت الطفل أو الفتي على الخمول والكسل والتواكل، فهو ينتظر ذلك الكنز، أو (المصباح السحري) الذي سيهبط عليه أو سيجده يوماً ما، علي غرار ما شاهده في نهاية العمل من وصول بطل الفيلم إلى مبتغاه، الكنز والفوز به. فالطفل لا يتعامل مع تلك الأفلام على أنها نوع من الترفيه أو التسلية، ولكنه يتعلق بها و يعتبرها حقيقة و أحداثها سيرة مستقبلية له، وأبطالها قُدوة له يجب السير على هداهم .

سمـــوم .. و آفـــات

قام بعض الباحثين والمهتمين، بربط بعض مظاهرة انتشار العنف لدى الأطفال بأفلام الكارتون، وأنها تُحجِّر قلوبهم، ليصبحوا قليلي التعاطف مع آلام ومعاناة غيرهم، أي أن الأفلام الكارتونية هي أشبه بالسموم ، خاصة و أنها صادرة عن مجتمع مختلف تماماً، في البيئة والفكر والقيم والعادات. مما حدا بأشهر من قاما بشخصية، أبطال الأعمال الكارتونية في الصوت فقط عند دبلجتهما لفيلم (جزيرة الكنز/سيلفر)، أن يفصحا في مقابلة مع إحدى القنوات العربية عن قيامهما بترك العمل نتيجة لرداءة النص وهبوط مستوى القيم الأخلاقية في العمل الكرتوني، بعد ما بات عملاً تجارياً في المقام الأول، وتأكدا أن التعريب العامي لم يُراع البيئة التي يقصدها، فهو ترجمة للكلمات فقط، دون ترجمة القيم أو الأخلاق.

تـــمـــرد عـلـى الـهـــويـة والعقيـــدة

يمكن حصر سلبيات أفلام الكارتون على الطفل في العديد من الجوانب أهمها توجهها نحو فطرة الطفل مباشرةً، قبل أن تتحدد ملامح شخصيته وأخلاقه، بجانب تعرضها وتربصها دون التزامات بالهوية والعقيدة الدينية، التي ما زال يجهل الكثير عنها، فأخطر آثار أفلام الكارتون كان التمرد على الهوية و العقيدة، والذي انعكس في صناعتها، فقد يلاحظ في جزء كبير من الأفلام الكارتونية تلميح أو إشارة ما إلى التمرد على القيم القديمة أو السائدة، وهي إشارات توحي بالحرية، فلا رقيب ولا حسيب إلا الذات، أي أن النفس والهوي أصبحا يقومان مقام الرقيب والحسيب.

ومن واقع دراسة أُجريت على عينات عشوائية، لكثير من الأمهات في دول الخليج العربي، ظهر أن نحو سبعة وتسعين بالمائة من أطفالهن يرتاحون لما يشاهدونه في الأفلام الكارتونية، ويطبقونه في حياتهم، وأن نحو ثمانية وثمانين بالمائة من أولئك الأطفال يرددون الحروف والكلمات والألفاظ التي ترد فيها، بينما كانت ما نسبته نحو ثمانية وتسعين بالمائة من نفس الأطفال يقلدون الحركات الإيقاعية، والرقصات التي تظهر في تلك الأفلام.

المصادر

- الرقابة علي الرسوم المتحركة/ وردة بنت حسن اللواتية/ مجلة حياتي العمانية (مايو) ٢٠١٤م .
- افلام الكارتون خطر في بيتك/ موقع قصة الإسلام/ د – راغب السرجاني ٢٠٠٩/٤/٢٠م .
- تعلق الطفل بأفلام الكرتون ناقوس خطر على القيم/ فاطمة خان/ المصدر السابق.
- أخصائيون يحذرون من الرسوم المتحركة.. ويصفونها بـ (السم في العسل(/ فوزية الشهري/ موقع عين اليوم .
- بسبب افلام الكارتون المدبلجة : لغة طفلك في خطر/ سالي حسن/ جريدة الأهرام/ العدد (٤٧٢٧٤) ٢٠١٦/٥/١٢م .
- آثار افلام الكرتون علي أطفالنا/ د – عماد الدين الرشيد/ موقع صيد الفوائد.
- أفلام الكرتون .. سموم قاتلة تجنح ببراءة الطفولة نحو الجريمة/ جريدة (البيان) ٢٠١٢/٥/٦م .
- كرتون (توم وجيري) مفسد ويهز قيمة العلم !/ سميرة سليمان/ شبكة الإعلام العربية (محيط) ٢٠١٤/٩/١٦م .
- أثر أفلام الكرتون في تربية الطفل (ط ١)/ عماد الدين الرشيد/ (نحو القمة) للطباعة والنشر ٢٠٠٧م .
- أفلام الكارتون .. الوجه والوجه الآخر/ حيدر محمد الكعبي/ محلة الولاية – العدد (٩٦) ديسمبر ٢٠١٦م .
- أفلام الكارتون وفقدان الهوية في العالم العربي/ موقع (سفاري) ٢٠٠٨/٨/٢٣م .

الملازم أول /
ابتسام بنت غابش الهدابية
الإدارة العامة للتحريات والتحقيقات الجنائية

الجرائم المستحدثة

الجرائم المستحدثة هي نوع من الجرائم التي ظهرت حديثاً و تختلف عن الجرائم التقليدية التي كانت شائعة ومعروفة في المجتمعات في السابق. و تستخدم أساليب وأدوات مبتكرة في ارتكابها فضلاً عن اتساع وعظم خطرها على المجتمعات. فهي مستحدثة من حيث أساليب ارتكابها و من حيث خطورة الفعل الإجرامي ذاته الذي يفوق الجرائم التقليدية. التي يمكن التصدي لها بالإجراءات و القوانين والتشريعات السارية و المتمثلة في قوانين العقوبات ونظم العدالة في المجتمعات المختلفة.

وقد أصبحت هذه الجرائم عبئا على الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، ذلك أن هذه الجرائم ليست محلية الطابع وإنما تتخذ بعداً دولياً، و تستخدم أساليب مبتكرة في ارتكاب الفعل الإجرامي الأمر الذي تعجز كثير من الدول عن مواجهته بالإجراءات والقوانين ووسائل الردع القائمة والفعالة. وربما ما يزيد من خطورة هذه الجرائم عدم وجود أدلة واضحة على ارتكابها وقدرة مرتكبيها على التخفي والإفلات من قبضة العدالة في أحيان كثيرة.

أصناف الجرائم المستحدثة :

تتنوع أشكال وأنماط الجرائم المستحدثة بشكل كبير و مع التطورات العالمية تظهر أشكال جديدة منها يصعب تصنيفها تصنيفا جامعا مانعا.

جرائم ذات طابع سياسي

- الإرهاب
- القرصنة: القرصنة البحرية والقرصنة الجوية
- جرائم ضد الإنسانية: الإبادة الجماعية، التطهير العرقي، العنصرية

جرائم ذات طابع اقتصادي

- تهريب المهاجرين بطريقة غير مشروعة
- غسل الأموال القذرة أعمال السخرة
- تجارة السلاح

جرائم أخلاقية

- زواج القاصرات
- الإتجار بالبشر
- تجارة الأعضاء البشرية
- الإساءة الجنسية للأطفال

جرائم ذات طابع تقني

- جرائم المعلوماتية
- جرائم بطاقات الائتمان
- سرقة البرامج ونسخها
- تدمير المواقع الإلكترونية
- الإرهاب المعلوماتي

تتميز الجرائم المستحدثة بعدد من السمات منها أنها تستخدم أحدث التقنيات وهي عابرة للحدود والزمان والمكان أي أنها جرائم دولية متعددة الجنسية وتحتاج في

ضبطها إلى تعاون دولي يصعب أن يتوفر بشكل عام وبالتالي تتزايد خسائر هذه الجرائم ونتائجها المادية أو البشرية.

حجم الجرائم المستحدثة عالميا وعربيا:

تشير إحصاءات الجريمة التي تعدها منظمة الشرطة الجنائية الدولية إلى ارتفاع متواصل في حجم الجرائم المبلغة بصفة عامة في جميع أنحاء العالم... وتبدو مشكلة التضرر من الجريمة أكثر وضوحاً إذا رجعنا إلى إحصاءات السجون والتي تشير إلى وجود ما يزيد على ٩ ملايين نسمة في سجون العالم منهم المدانون ومنهم الموقوفون رهن المحاكمة إذ يتراوح معدل نزلاء السجون في كل مائة ألف من السكان ما بين ١٤٧ إلى ٧٠١ على مستوى العالم، وهذه الصورة وغيرها من الأرقام المستترة للجرائم التي لا تصل إلى علم الشرطة أو تتم معالجتها خارج نظام العدالة الجنائية تعكس مدى جسامة الآثار المترتبة على التعرض للجريمة.

خصائص الجرائم المستحدثة:

١. استخدام أحدث التقنيات.
٢. عابرة للحدود.
٣. جرائم دولية متعددة الجنسيات.
٤. صعوبة ضبطها لكونها تحتاج إلى تعاون دولي.
٥. صعوبة معرفة حجمها الحقيقي ونتائجها.
٦. ارتفاع تكلفتها وخسائرها المادية والبشرية.

اتضح لنا كيف أدت التقنيات المتطورة إلى اختلاف أشكال الجريمة وأساليبها عما كان سائدا من قبل في عهد الجرائم التقليدية وعرفنا كيف انتشرت الجرائم المستحدثة وتنوعت في أشكالها عالميا و عربيا، الأمر الذي أوجد ضرورة عالمية ملحة للتعاون في التصدي لهذه الأنماط الإجرامية المستحدثة واتقاء شرورها.

المرجع/

المقال مقتبس من كتاب الانحراف والجريمة في عالم متغير

تأليف الدكتورة/ منال محمد عباس

الناشر/دار المعرفة الجامعية

مصر /الإسكندرية ٢٠١١ م

ماجستير في القانون

للصورة وجه مختلف

الدرجة المدنية ٣ /شريفة بنت علي التوبي
إدارة العلاقات العامة

من المواقف الطريفة التي حدثت لنا أثناء زيارتنا لإحدى رياض الأطفال في إطار الفعاليات التي ينظمها قسم الشرطي الصغير لتوعية الأطفال وتثقيفهم، أنه ليس كما اعتدنا أن نرى الفرح في عيونهم وهم يشاهدون رجل الشرطة بزيه العسكري بجانبهم ويتحدث معهم ويشاركهم لحظات جميلة في حديث مشترك أو مسابقة وتوزيع هدايا لهم. ففي ذلك اليوم فوجئنا بطفل بدا منزعجاً وخائفاً عند ما رآنا وبدأ في البكاء والصراخ منزوياً بعيداً عن أصدقائه. وكلما حاولنا الاقتراب منه والتحدث معه يزيد بالصراخ، و استغرق الأمر ما يقارب الساعة وأكثر حتى تمكنا من كسب وده الطفولي والاقتراب منه حتى بدأ يندمج تدريجياً معنا ومع أصدقائه في الفعالية.

لا أنسى تلك النظرة التي تبدلت فرحاً وهو يرتدي ملابس الشرطي الصغير، ويقف متأملاً نفسه في المرآة ومؤدياً التحية العسكرية، مقلداً ما يقوم به الشرطي الحقيقي، تمسّك طويلاً بتلك الصورة التي رسمها لنفسه وهو مُرتّد الزي العسكري، وكنا بحاجة إلى نفس الزمن تقريباً حتى نقنعه بتغيير الملابس وارتداء ملابس الروضة.

وبعد أن سألنا عن السبب اتضح أنهم في البيت كلما أخطأ أو قام ببعض الشقاوة الطفولية يهددونه بالشرطة فرسخ في ذهنه أن تلك هي الصورة الحقيقية للشرطة وأن أي شرطي سوف يقبض عليه. وبكل أسف لاحظت كثيراً أن هذه الفكرة يتم زرعها في ذهن الأطفال حتى أكاد اسمعها في كل مكان خصوصاً من قبل المربيات الأجنبيات اللواتي يحاولن تهدئة الأطفال دون جدوى فيستخدمن كلمة الشرطي للتخويف و التهديد، فيحتاج الطفل بعدها إلى زمن طويل لأن يتصالح مع تلك الصورة التي ربما يحبها في حقيقة الأمر. والغريب، أن هذه الفكرة انتشرت كثيراً لدرجة أن هنالك برنامج في الهواتف الذكية تقوم بعض الأمهات بتنزيله وتشغيله لطفلها المشاغب كوسيلة تخويف من خلال صوت شرطي يتحدث مع الطفل ويهدده بأنه سوف يحبسه إذا استمر في شقاوته ولم يسمع كلام والديه .

ومع تغير الحياة وتطور الأفكار والثقافات ورغم أن الشرطة هي في الحقيقة صديقة المجتمع و الساهرة على أمنه لكن تلك الصورة النمطية كما يبدو ما زالت سائدة في بعض البيوت وما زال الشرطي في خيال بعض الأطفال ليس سوى شخص يطاردهم ليقبض عليهم. يجب أن تكون صورة الشرطة مختلفة في طريقة عرضها للطفل، فالشرطي هو الشخص القوي القادر على إنقاذك وحمايتك، و هو الصديق الذي تلجأ إليه فيحميك عند وقوعك في مشكلة، و الإنسان الذي يسهر من أجل أن تحيا بأمان ويكون مجتمعك آمناً، و هو الذي يقبض على اللصوص والمجرمين.

لسنا بحاجة إلى إنسان يعيش بشعور أنه مطارد ومراقب لأن ذلك ينزع الثقة من نفسه ويطرد ذلك الرقيب الأخلاقي من داخله، وذلك ما يجعله يخطئ ويشعر بالرغبة في التمرد على أي نظام حتى ولو كان في مصلحته. و نلاحظ ذلك في بعض السائقين الذين لا يربطون حزام الأمان ولكن ما أن يروا دورية الشرطة على رصيف الشارع أو يلمحوا أحداً من الشرطة حتى يسارعوا بربطه خوفاً وليس اقتناعاً، و هناك من يتحدث بالهاتف وهو يسوق سيارته ولكنه يترك الهاتف فوراً حينما يلمح أحد أفراد الشرطة ولو من بعيد، وهنالك من يتجاوز السرعة القانونية لكنه يهديء بشكل مفاجئ حينما يجد نفسه أمام الرادار خوفاً من تسجيل مخالفة. كثير من المخالفات التي يتم ضبطها يفعلها الشخص لأن في داخله شخص خائف ومرتبك لديه رغبة في التمرد على ذلك الخوف المزروع في داخله منذ أن كان طفلاً، ولأن تلك الفكرة الصغيرة قد كبرت معه، و أصبح التمرد على أي سلطة بالنسبة له متعة وانتصاراً على شبح الخوف القديم الذي كان يطارده، فيعتقد أن تلك هي الشجاعة كي يتخلص من تلك الصورة المغلوطة في داخله لطبيعة دور الشرطة.

إذن آن الأوان لأن نغير طريقة تحاورنا مع أطفالنا، و أن نزرع في نفوسهم أهمية التعاون مع الشرطة، الصديق الذي نلجأ إليه. و أن نربيهم على الإحساس بالمسؤولية تجاه أنفسهم وتنمية الرقيب الذاتي في أعماقهم، ليدركوا أن دور الشرطة هو حمايتهم وتوجيههم، وليصبح في داخل كل منا شرطي يساعدنا على تجنب المخاطر ويأخذ بأيدينا لنسير في الدرب معاً يداً بيد لأجل مجتمع آمن وبلا حوادث .

الرقابة الدولية على المخدرات

الرائد / سليمان بن سيف التمتمي
الإدارة العامة لمكافحة المخدرات
والمؤثرات العقلية

زمزم مرجبي

إن إنتاج واستهلاك المخدرات متجذران عبر قرون من الزمن، بينما الرقابة الدولية على إنتاج واستهلاك المخدرات حديثة العهد، فهي إجراءات دولية ظهرت في القرن العشرين. وقد انطلقت محاولات فرض الرقابة على المخدرات في زمن تميز بالعنصرية وحروب اقتصادية خاضتها على وجه الخصوص دول استعمارية للحفاظ على هيمنتها، وتركزت الرقابة الدولية على المخدرات منذ بدايتها و حتى اليوم على مبدأ الحظر والتجريم والتعاون الدولي لمحاربتها.

ففي أوائل القرن العشرين أخذت الولايات المتحدة الأمريكية زمام المبادرة في إنشاء قانون دولي للمخدرات، حيث أوصى مجلس الشيوخ الامريكي بسن قوانين والدخول في معاهدات تحظر بيع الأفيون والكحول لقبائل السكان الأصليين (الهنود الحمر) وبعض الجاليات الأجنبية التي كان ينظر إليها كأعراق غير متمدنة.

وباقتراح من الرئيس الأمريكي ثيودور روزفلت عُقد مؤتمر دولي بشأن الأفيون في شنغهاي عام ١٩٠٩ بحضور ثلاث عشرة دولة و تكتلت الولايات المتحدة والصين ضد الأوربيين الذين كانوا رافضين لحظر الأفيون حفاظا على مصالحهم الاقتصادية، ورغم هذا تمخض الاجتماع عن مجموعة من التوصيات غير الملزمة لمنع استعمال الأفيون خارج الأغراض الطبية والعلمية.

و امتداداً لهذا الحراك العالمي نحو الرقابة الدولية للمخدرات بدأ إصدار الاتفاقيات والمعاهدات الدولية يتوالى تباعا، خلال مرحلتين هامتين:

مرحلة ما قبل إنشاء منظمة الأمم المتحدة

تم خلال هذه المرحلة إصدار خمس اتفاقيات هي :

أ. اتفاقية الافيون سنة ١٩١٢ بلاهاي (هولندا):

و هي اول عمل قانوني تمخضت عنه الجهود الدولية لتحقيق التعاون العالمي في مجال الرقابة على المخدرات و تضمنت توصيات

> **أدوار هيئة الرقابة الدولية على المخدرات، والاهتمام بعلاج المدمنين تأهيلهم لدمجهم في المجتمع.**

اجتماع شنجاي بشكل أكثر صرامة فيما يخص استعمال الأفيون حصرياً في المجال الطبي والعلمي وقد دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ سنة ١٩١٥ بالنسبة للولايات المتحدة الامريكية و الصين و هولندا و الهند واراس والنرويج أما عالميا فقد كان دخولها حيز التنفيذ بعد إدماجها في اتفاقية فرساي سنة ١٩١٩.

إتفاقية الافيون سنة ١٩٢٥ بجنيف (سويسرا):

بين سنة ١٩٢٤ و ١٩٢٥ تم إمضاء اتفاقيتين تحت إشراف عصبة الأمم الأولى تخص الدول المنتجة للأفيون حيث وضعت تجارته تحت احتكار الحكومات ودخلت حيز التنفيذ سنة ١٩٢٦ أما الثانية فقد كان الهدف منها هو توسيع مجال المراقبة الى مخدرات أخرى كورقة الكوك ولأول مرة ادرج القنب تحت المراقبة الدولية ودخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ سنة ١٩٢٨.

ب. اتفاقية صنع العقاقير المخدرة وتنظيم توزيعها سنة ١٩٣١ (بجنيف):

وقد دعت إليها عصبة الأمم عندما لاحظت محدودية نظام المراقبة الذي تمخض عن اتفاقية عام ١٩٢٥ وقد تمخضت عن تحديد سقف الإنتاج وتقنين التوزيع ودخلت حيز التنفيذ سنة ١٩٣٣.

ج. اتفاق مراقبة استهلاك الأفيون في الشرق الأدنى ببانكوك (تايلاند):

كان من نتائج الاتفاق إقناع الولايات المتحدة بإيجاد طريقة أكثر صرامة لمحاربة إنتاج المواد الأولية للمخدرات وتهريبها ودخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ سنة ١٩٣٧.

د. اتفاقية مكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات سنة ١٩٣٦ (بجنيف):

كانت هذه أول اتفاقية جعلت من النشاطات غير الشرعية في مجال المخدرات جرائم دولية وألزمت الدول الأطراف بإدخال النصوص القانونية اللازمة في تشريعاتها لقمع هذه الجرائم ودخلت حيز التنفيذ سنة ١٩٣٩.

النشاطات غير الشرعية في مجال المخدرات جرائم دولية.

مكافحة الإتجار غير المشروع في المخدرات عن طريق البحر.

مرحلة وجود منظمة الأمم المتحدة :

عندما قامت هيئة الأمم المتحدة في أعقاب الحرب العالمية الثانية كان ضروريا أن ينتقل إشراف عصبة الأمم على تنفيذ الاتفاقيات التي أبرمت في عهدها الى هيئة الأمم بمقتضى الاختصاص الاجتماعي الذي عهد لها طبقا لميثاق إنشائها، ومن ثم أصدرت الجمعية العامة لهيئة الامم قرارها في عام ١٩٤٦ بنقل اختصاصات العصبة في مجال مكافحة المخدرات إلى هيئة الامم المتحدة، وقد أبرمت خلال وجودها عدة اتفاقيات وبروتوكولات ومعاهدات هي كما يلي:

أ. بروتوكول ليك سكسس (Lake Success) بنيويورك سنة ١٩٤٦ :

أبرم هذا البروتوكول في ليك سكسس بنيويورك سنة ١٩٤٦، وهو معدل للاتفاقات والاتفاقيات والبروتوكولات المتعلقة بالمخدرات والمنعقدة سابقا، وقد دخل حيز التنفيذ في نفس السنة .

ب. بروتوكول باريس ١٩٤٨ :

تم وضع بعض المخدرات، التي لم تكن ضمن اتفاقية صنع العقاقير وتنظيم توزيعها لسنة ١٩٣١، تحت الرقابة الدولية وذلك بغرض تحديد الانتاج وتقنين التوزيع، ودخل حيز التنفيذ سنة ١٩٤٩.

ج- بروتوكول نيويورك سنة ١٩٥٣ :

في هذا البروتوكول تم تحديد وتقنين زراعة خشخاش الأفيون، و إنتاجه و استعماله وما يتعلق بالمتاجرة به، حيث حُدِّد حصريا للأغراض الطبية والعملية ،ودخل حيز التطبيق سنة ١٩٦٣.

وابتداء من سنة ١٩٦١ إلى وقتنا الراهن شهدت هذه الحقبة تطورات مهمة في المنظومة العالمية

العقاب على جرائم المخدرات وذلك بإلزام الدول الأطراف بسن التشريعات اللازمة ضد جرائم المخدرات.

لمكافحة المخدرات حيث أصبح الإطار القانوني والإداري للرقابة الدولية على المخدرات متجسدا في ثلاث اتفاقيات دولية وقع التفاوض بشأنها تحت إشراف منظمة الامم المتحدة و هذه الاتفاقيات هي:

الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ الموقعة في نيويورك:

تعتبر الأساس القانوني لنظام الرقابة الدولية على المخدرات حيث أرست جملة من المبادئ القانونية والأساليب الواقعية في التكفل بالظاهرة أهمها:

- حصر زراعة وصناعة وتداول المخدرات في الأغراض الطبية والعلمية فقط.
- العقاب على جرائم المخدرات وذلك بإلزام الدول الأطراف بسن التشريعات اللازمة ضد جرائم المخدرات (الزراعة، الإنتاج، التصنيع، الاستخراج، التحضير، البيع، التوسط، التوزيع، الشراء، التسليم، الإرسال، النقل، الاستيراد و التصدير).
- توسيع نطاق الرقابة الدولية على المخدرات بإسناد الدور المحوري في ذلك إلى منظمة الصحة العالمية، التي تضطلع بصلاحية ضم مواد جديدة إلى قائمة جداول المواد المخدرة الملحقة بالاتفاقية والتدخل أيضا بالتعديل أو الإضافة أو الحذف.
- إرساء مبدأ علاج مدمني المخدرات وإعادة تأهيلهم اجتماعيا مع إنشاء المرافق اللازمة لذلك.
- فبالإضافة إلى ضمها لكل الاتفاقيات الموقعة بين سنة ١٩١٢ و ١٩٥٣ أدمجت في

هذه الاتفاقية المواد الأولية للمخدرات، وقد عدلت ببروتوكول سنة ١٩٧٢، حيث تم التضييق أكثر على كل ما يتعلق بأنشطة المخدرات ، و تضمنت أربعة جداول الاول والرابع على المواد التي فرضت عليها رقابة صارمة مثل القنب، الافيون، الكوكايين والهروين، و أقرت الاتفاقية آلية مرنة لتعديل الجداول سواء بالحذف أو الإضافة أو الاستبدال بين جدول وآخر، و طرأت على هذه الاتفاقية تعديلات بموجب بروتوكول ١٩٧٢ الغرض منها تعزيز صلاحيات وأدوار هيئة الرقابة الدولية على المخدرات، و الاهتمام بعلاج المدمنين، وتأهيلهم لدمجهم في المجتمع، كما أخضع هذا البروتوكول زراعة النباتات المخدرة (القنب، الافيون، وشجيرات الكوكا) لرقابة مشددة، ودخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ سنة ١٩٦٤.

اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١ الموقعة بفيينا :

رغم أن المؤثرات العقلية قد سبق اكتشافها في ثلاثينات القرن العشرين، إلا أنها لم تحظ بتدابير رقابية في المواثيق الدولية السابقة، لكن مع نهاية الستينات استشعر المجتمع الدولي خطورتها نظراً للآثار السلبية لإساءة استعمالها، ولهذا ضغطت الهيئات الدولية كهيئة الصحة العالمية من أجل إعداد مشروع اتفاقية تضمن إخضاعها للرقابة الدولية، وهو ما حدث فعلا بعقد مؤتمر دولي لإقرار هذه الاتفاقية سنة ١٩٧١ بحضور ٧١ دولة. وقد أدمج ضمن هذه الاتفاقية الكثير من المؤثرات العقلية المصنعة كالأمفيتامينات و الباربيتورات، ومثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات، ضمت إتفاقية المؤثرات العقلية أربعة جداول صنفت فيها المؤثرات العقلية حسب قوتها الإدمانية وقيمتها الاستشفائية، إلا أن الرقابة الاكثر صرامة في حالة هذه الاتفاقية تخص الجدول الأول ثم تخفف الصرامة بصفة تدريجية فيما يليها من الجداول.

أهم أحكام هذه الاتفاقية، منع إساءة استعمال المؤثرات العقلية و تنظيم التجارة الدولية و ضرورة توثيق حركة التصنيع والاتجار بها، فضلا عن حظر الإعلان لها و تعزيز التعاون الدولي في هذا المجال. وقد دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ سنة ١٩٧٦.

اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات سنة ١٩٨٨.

مع تزايد إنتاج المخدرات والمؤثرات العقلية وارتفاع معدلات الطلب والاتجار فيها بصورة غير شرعية، وكذا تغلغلها على نحو مطرد في مختلف فئات المجتمع لاسيما الشباب والقصر والإناث، ومع الترابط بين الاتجار غير المشروع بالمخدرات والعديد من الظواهر الإجرامية مثل غسل الأموال و الإرهاب والاتجار بالسلاح، ومع عدم مواكبة الاتفاقيات الدولية السابقة لهذه المستجدات بسبب نقص الآليات القانونية المستخدمة في المكافحة والوقاية، كان لا بد للمجتمع الدولي أن يفكر في صياغة شاملة وفعالة وعملية لتخصيص غلاف مالي دولي اتفاقي، قادر على استيعاب ومسايرة هذه المتغيرات، وقد تحقق ذلك بإقرار اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الإتجار غير المشروع في المخدرات سنة ١٩٨٨ بفيينا.

ومن أهم التدابير والأحكام التي تضمنتها هذه الاتفاقية ما يلي:

المساعدة القانونية المتبادلة :

أتيح من خلال المادة الخامسة لكل دولة من الدول الأطراف أن تطلب المساعدة القانونية من طرف آخر، وعلى الدولة الطرف التي يطلب منها المساعدة أن تسهل الاستجابة لهذه الطلبات القانونية ولا سيما إجراء التفتيش والضبط و أخذ شهادات الأشخاص و تبليغ الأوراق القضائية و فحص الأشياء و تفقد المواقع و الإمداد بالمعلومات والأدلة، توفير نسخ من المستندات والسجلات، تحديد حقيقة المتحصلات أو الأموال أو الوسائط أو اقتفاء أثرها بغرض الحصول على أدلة .

التسليم المراقب:

و أتاحت الاتفاقية تعزيز التعاون الدولي في شقه العملياتي من خلال مشروعية الآلية التي أقرتها المادة ١١ وعرفتها المادة ١٠ فقرة (ز)، بأنها أسلوب السماح للشحنات غير المشروعة من المخدرات أو المؤثرات العقلية مواصلة طريقها إلى خارج إقليم بلد أو أكثر عبره أو إلى داخله بعلم سلطاته المختصة وتحت مراقبتها بغية كشف هوية الأشخاص المتورطين في ارتكاب الجرائم المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

مكافحة الإتجار غير المشروع في المخدرات عن طريق البحر:

كرست الاتفاقية ضرورة بذل

أقصى الجهود بين الدول بما يتفق مع القانون الدولي للبحار على منع الإتجار غير المشروع في المخدرات عن طريق البحر وذلك بتفتيش السفن المشكوك فيها مع الحفاظ على سلامة وحياة الأفراد والمصالح التجارية والقانونية للدول مع مراعاة أعراف والاتفاقيات الدولية المنعقدة في هذا الشأن.

وتضمنت الاتفاقية أيضاً أحكاما أخرى أهمها ما يلي:

- تنظيم التدابير اللازمة لمصادرة الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات.
- تقرير استراتيجيات جديدة في مجال التعاون بين الدول المنتجة والمستهلكة ودول العبور للمخدرات على أساس التعاون المباشر أو من خلال المنظمات الدولية أو الإقليمية.
- زيادة فاعلية تدابير القضاء على الزراعة غير المشروعة للنباتات المخدرة.
- إرشاد الدول إلى تطوير السياسيات الجنائية للقضاء على الطلب غير المشروع وعلى المخدرات والمؤثرات العقلية عن طريق توصيات منظمة الأمم المتحدة، وكذا الوكالات والمنظمات الدولية التابعة لها. كمنظمة الصحة العالمية، وكذا المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، والهيئة الدولية للرقابة على المخدرات وغيرها من المنظمات الدولية المهتمة بمشكلة المخدرات.
- إعداد ترتيبات ثنائية أو متعددة الأطراف لخفض الطلب غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية.
- و لما كان الهدف الأساسي لهذه الاتفاقية هو التصدي للإتجار غير المشروع في المخدرات، فقد تنبهت هيئة الأمم المتحدة للدور المحوري الذي تلعبه السلائف في صناعة المخدرات والمؤثرات العقلية، فأقرت جملة من التدابير بشأنها في المادة ١٢ من هذه الاتفاقية ، فعلى الدول الأطراف أن تتخذ الإجراءات والتدابير المناسبة لمراقبة السلائف والكيمياويات عن طريق تتبع صنعها وتوزيعها وحركتها بصورة عامة داخل أقاليمها بهدف حصر إنتاجها واستعمالها في الأغراض الصناعية والعلمية والبحثية ومنع تسربها إلى الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية، و لهذا الهدف كان لزاماً على الدول الأعضاء أن تضع القوانين واللوائح التنظيمية التي تحكم الرقابة عليها، مع مراعاة المصالح التجارية والصناعية ذات الأغراض المشروعة.

ومن التدابير الوطنية للرقابة على السلائف المنبثقة عن إتفاقية ١٩٨٨:

- مراقبة جميع المؤسسات والأشخاص العاملين في صنع هذه المواد وتوزيعها.
- مراقبة المنشآت والأماكن التي يجوز أن يتم فيها الصنع أو التوزيع باشتراط التراخيص لمزاولتها.
- اشتراط حصول المرخص لهم على إذن بإجراء العمليات السالفة الذكر.
- منع تراكم مثل هذه المواد في حوزة الصناع والموزعين بكميات تزيد على ما يستوجبه النشاط الصناعي أو التجاري العادي والظروف السائدة في السوق.
- إنشاء نظام لمراقبة التجارة الدولية تسهيلاً لكشف الصفقات المشبوهة.
- العمل على ضبط أي من المواد المدرجة في الجدولين إذا توفرت أدلة كافية على أنها موجهة للاستعمال غير المشروع في صنع المخدر أو المؤثر العقلي.
- العمل التوثيقي لعمليات الاستيراد والتصدير عن طريق إنشاء مصلحة مختصة بالرقابة وتعزيز التعاون الدولي والإقليمي عن طريق تبادل المعلومات حول هذه المعلومات التجارية.
- وبهذا تكون هذه الاتفاقية قد وضعت الأسس الصلبة لنظام جنائي دولي يرتكز على التجريم والعقاب لمحاربة الإتجار غير الشرعي في المخدرات، ودخلت حيز التنفيذ سنة ١٩٩٠.
- و على الرغم من أن الاتفاقيات الثلاث تعطي الدول الأعضاء نوعاً من حرية التصرف لبلورة نظامها الخاص بها للرقابة على المخدرات بحيث يتكيف مع أوضاعها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، إلا أن هذه الحرية تبقى مقيدة بالإطار العام للرقابة الدولية والذي يتميز بالحظر والتجريم.

القيـــادة . .
والإبـــداع الإداري

إعداد / عزان بن خميس الصبحي
الهيئة العامة للوثائق والمحفوظات

اختلفت الآراء والتعريفات باختلاف الكتاب والباحثين حول مفهوم القيادة وإن كان الجميع متفقين على أن القيادة هي السلوك الذي يظهر من القائد أو المسؤول داخل المنظمة أو المؤسسة، و يمكنه من تحقيق أهداف المنظمة ورؤيتها ورسالتها. وقد تم تقسيم أساليب القيادة إلى ثلاثة أنماط سائدة ومعروفة وهي النمط الاستبدادي (الأوتوقراطي) و النمط الديموقراطي والنمط الحر.

و تلعب القيادة دورا مهما وبارزا في إثارة اهتمام المرؤوسين أو الموظفين، وهي الوسيلة الأساسية لحثهم وتحفيزهم و توجيه طاقاتهم للعمل بالاتجاه المطلوب والفعال. وتكمن حنكة القائد وفعاليته في استخدام الأسلوب القيادي الصحيح الذي يؤثر بشكل إيجابي وبفعالية عالية على المرؤوسين ومن هم تحت إدارته وقيادته. و قد اهتم الكتاب والباحثون بهذا الجانب كونه أحد العناصر التي تقود الابتكار والإبداع في العمل، وأنه الأكثر تأثيرا على حماس العاملين وأدائهم في المنظمات والمؤسسات.

ومن يستطلع آراء الكتاب الإداريين المهتمين بالإبداع الإداري يجد أنهم متفقون عموماً فيما يخص القيادة وأثرها على الإبداع وتنمية القدرات الإبداعية وأنها تتأثر بشكل مباشر بنوع النمط القيادي السائد في المنظمة أو النمط الذي يتبعه صاحب القرار، وللقيادة دور كبير في إثارة القدرات والتفكير الإبداعي لدى العاملين وذلك من خلال التعزيز والتشجيع على حل المشكلات وعرض الحلول والسماح بحرية إبداء الرأي لحل مشكلات المؤسسة وتسهيل الصعوبات بما يؤدي إلى نجاح المؤسسة وتحقيق أهدافها.

أما جانب الإبداع، فدوره بالغ الأهمية من حيث تطوير المنظمات والمؤسسات وبقائها فهو الوسيلة أو الأداة التي تتكيف بها المؤسسات مع المتغيرات المحيطة بالمنظمة أو المؤسسة سواء كانت اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية أو ثقافية ... ألخ، حيث يساعد الإبداع والابتكار في مواجهة المعوقات و التحديات و حل المشاكل والصعوبات التي يمكن حدوثها في المستقبل من خلال تقديم حلول جذرية مختلفة عن الإطار التقليدي السائد.

وتواجه المنظمات بشكل عام وفي عُمان بشكل خاص الكثير من المتغيرات الحصرية والمشاكل التي تتطلب تطويرا إبداعيا وإيجاد حلول مبتكرة من خلال قيادات مبدعة تشجع العاملين والمرؤوسين و تحثهم على التفكير واقتراح الحلول و وضع الأهداف وبناء الاستراتيجيات المساهمة في بقاء المؤسسة واستمرارها وزيادة إنتاجها، لهذا أصبحت الإدارة الإبداعية مطلبا أساسيا واستراتيجيا ضمن الإدارات الحديثة لحل المشاكل وتذليل المعوقات.

لقد اهتم الباحثون بالجانب الإبداعي الإداري لما له من دور فعال ومهم في تنمية الأفراد وخلق قيادات متفردة بمهارات تساهم في نجاح الأعمال ورقي المؤسسات، ولما له من دور كبير في التنمية والتغيير داخل المؤسسات بما يؤدي إلى خلق تغيير إيجابي في المجتمع و تطوير عقول إبداعية قادرة على مواكبة التغيرات.

يجب الاهتمام بمثل هذه المفاهيم لخلق جيل قيادي إبداعي يسهم في تنمية المهارات و يسمح للمرؤوسين بالخروج عن المألوف وتنمية مهارات التفكير الإبداعي والمرونة في الأداء و في تقبل الآراء و عدم التمسك بالمهارات التقليدية، وأيضا الانتباه إلى المشكلات والتنبؤ بها قبل وقوعها.

ملخص لرسالة ماجستير عن:

مفهوم مصادرة الملكية غير المباشرة في قانون الاستثمار الدولي، عمان كدراسة حالة.

الملازم أول/
قيس بن حمدان العامري
إدارة الشؤون القانونية

تتمثل أهمية هذه الدراسة في المساهمة الفاعلة من الجوانب القانونية لجلب المستثمر الأجنبي للسلطنة، و تناولت في شقِّها الأول الممتلكات المحمية من المصادرة وتعريفي الاستثمار والمصادرة في إطار قوانين الاستثمار الدولية، ومن ثمّ حق الدولة في مصادرة ملكية المستثمر الأجنبي و انتهاءً بخصائص مصادرة الملكية من المستثمر الأجنبي.

وتناولت الدراسة في شقها الثاني بحثاً مفصلاً عن جهود سلطنة عمان المبذولة في جلب المستثمرين الأجانب لها، و نبذة عن النظام القانوني في سلطنة عمان مع ذكر أمثلة لحالات مصادرة الملكية في سلطنة عُمان وحصرها ووضعها في القالب القانوني الصحيح.

مشكلة الدراسة

تتلخص مشكلة الدراسة في عدم وجود تعريف جامع مانع لمفهوم مصادرة الملكية غير المباشرة، الأمر الذي أثر سلباً على تطبيق الأحكام الواردة في الاتفاقيات ثنائية الأطراف وفي بعض الأحيان في تطبيق القوانين ذات الصلة ممّا أدى إلى وجود فجوة بين البيئة الاستثمارية لدولة معينة – و هوما يتمثل في دراسة حالة السلطنة – وبين المفهوم العامّ عن تلك المنطقة من حيث أساليب الحماية الممنوحة للمستثمر الأجنبي والوسائل القانونية المتاحة له في حالة تعرضه لأي انتهاك للقوانين المنظمة لهذا الشأن.

أهداف الدراسة

١. تعريف مفهومي الاستثمار ومصادرة الملكية في ضوء القوانين ذات الصلة لعدم اتفاق شراح وفقهاء القانون على تعريف معيّن. و تهدف هذه الدراسة إلى الوصول إلى مفهوم الاستثمار أولاً ومن ثمّ التعريف الأنسب لمصادرة الملكية غير المباشرة.

٢. تحليل الأحكام الصادرة عن كل من هيئات التحكيم أو المحاكم بنوعيها «الإقليمية أو الدولية» في القضايا الدولية ذات الصلة بمصادرة ملكية المستثمر الأجنبي وصولاً إلى مقارنة تحليلية للمبدأ الذي رست عليه تلك الأحكام.

دراسة حالة السلطنة

أولاً: انفتاح عُمان تجاه المستثمر الأجنبي مع ذكر دور السلطنة وجهودها ممثلةً بوزارة التجارة والصناعة والهيئة العامة لترويج الاستثمار وتنمية الصادرات بالإضافة إلى جهودها في سنّ التشريعات الملائمة للمستثمر ودخولها في اتفاقيات استثمارية مع مختلف دول العالم.

ثانياً: عرض تفصيلي للنظام القضائي العماني والقوانين المنظمة له بالإضافة إلى دراسة وتحليل بعض القضايا التي كان للمحاكم العمانية دور فيها وصولاً للمبادئ التي انتهجتها المحاكم التجارية العمانية وتفسيرها وتطبيقها للقوانين لا سيما تلك المتعلقة بمبادئ الشريعة الإسلامية.

ثالثاً: دراسة حالة مصادرة الملكية غير المباشرة في سلطنة عمان، وذلك بالتطرق لأهم القضايا التي كانت السلطنة طرفاً فيها، للتأكيد على موقع السلطنة بين دول الجوار والعالم من حيث وجود البيئة الاستثمارية الجاذبة والتي تتيح للمستثمر الأجنبي في حالة لجوئه إلى العدالة أن يحصل على محاكمة عادلة وفقاً للمعايير والأسس التي أرستها القوانين الاستثمارية والتي أثبتت السلطنة الالتزام بها.

خلاصة الدراسة

أهم النتائج التي خلصت إليها هذه الدراسة بعد تحليل مفهوم مصادرة الملكية غير المباشرة في قانون الاستثمار الدولي وذلك بأخذ السلطنة كدراسة حالة:

١. على الرغم من عدم وجود تعريف جامع ومانع لمصادرة الملكية غير المباشر إلاّ أنّ هذه الدراسة ترى الأخذ بالتعريف التالي « الإجراءات التي لا تشتمل على استحواذ للملكية، وإنما تضعف من تمتع المستثمر الأجنبي بتلك الملكية».

٢. لا توجد أي حالة لمصادرة مليكة لأي مستثمر أجنبي في السلطنة عدا حالة واحدة تم تسجيلها في عام ١٩٧٢ و هي من وجهة نظر هذه الدراسة أنها حالة لا يعتد بها لكونها جاءت في مرحلة متقدمة من النهضة المباركة و لم تكتمل في ذلك الحين منظومة القوانين ذات الصلة بحماية المستثمر الأجنبي في أراضي السلطنة وتشجيعه على استثمار المزيد من رؤوس الأموال.

٣. يحظى المستثمر الأجنبي في سلطنة عمان بمعاملة عادلة وفقاً للمعايير التي نص عليها قانون الاستثمار الدولي والأعراف التجارية الدولية إضافة لكون عمان عضو في كلّ من اتفاقية نيويورك لسنة ١٩٥٨ بشأن الاعتراف بالقرارات التحكيمية وتنفيذها، منظمة التجارة العالمية، اتفاقية المركز الدولي لتسوية المنازعات الناشئة بين المستثمر الأجنبي والدولة المضيفة له (معاهدة واشنطون)، الأمر الذي ساهم في خلق مناخ استثماري ملائم وذلك بمنح المستثمر الحق في اللجوء إلى التوفيق أو التحكيم أمام المركز الدولي لتسوية المنازعات دون اللجوء إلى محاكم الدولة المضيفة، وذلك إذا ما كان كل من دولة المستثمر والدولة المضيفة قد صادقت على الاتفاقية مع وجوب النص على اللجوء للتحكيم كتابياً سواء أثناء توقيع العقد أو في وقتٍ لاحق.

فريق الأكاديمية
بطل الشرطة لكرة القدم ٢٠١٧

فريق أكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة

تصدر فريق أكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة بطولة شرطة عمان السلطانية لكرة القدم للعام ٢٠١٧ بعد فوزه في المباراة النهائية على فريق قيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز بهدفين لهدف واحد. جرت المباراة يوم الاثنين ٢٣ أبريل ٢٠١٧ في استاد الشرطة بالوطية برعاية معالي الفريق حسن بن محسن الشريقي المفتش العام للشرطة والجمارك.

تقدم فريق الأكاديمية أولا في الدقيقة ٤١ برأسية من محمود المجرفي، فيما أضاف فهد السعدي الهدف الثاني لفريق الأكاديمية في الدقائق الأولى من الشوط الثاني، وقلص عبدالله البلوشي من الفريق الآخر النتيجة في الدقيقة ٨٤ مستغلا حالة عدم اتزان في مدافعي فريق الأكاديمية لتنتهي المباراة بفوز فريق الأكاديمية. وحقق فريق الإدارة العامة للمشاريع والصيانة المركز الثالث بعد فوزه على فريق وحدة شرطة المهام الخاصة (قريات) بهدفين نظيفين.

وكانت البطولة قد انطلقت يوم ١٩ فبراير بمشاركة ٤٠ فريقا يمثلون مختلف تشكيلات شرطة عمان السلطانية و تم تقسيمهم إلى ٨ مجموعات. و شارك فيها ١٠٠٠ لاعب و ٢٠٠ إداري و ٣٠ حكما. و بلغ عدد الأهداف المسجلة قبل اللقاء

فريق قيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز

النهائي ٣٧٥ هدفا، و تواجد خلال جميع المباريات طاقم طبي مجهز لتقديم المساعدة عند الحاجة.

تأهل لدور الثمانية فرق الهيئة العامة للدفاع المدني والإسعاف وأكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة ليتأهل الثاني بنتيجة ثلاثة أهداف مقابل هدف واحد. وواجه القيادة العامة للشرطة وحدة شرطة المهام الخاصة بقريات ليتأهل الأخير بركلات الترجيح، وتغلبت قيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز على حساب قيادة شرطة المهام الخاصة بهدف.

وفي دور الأربعة أقصى فريق أكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة وحدة شرطة المهام الخاصة بقريات بالفوز عليه بأربعة مقابل واحد. في حين أقصى فريق قيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز فريق الإدارة العامة للمشاريع والصيانة بهدف نظيف.

بعد انتهاء المباراة قام راعي الحفل معالي الفريق المفتش العام للشرطة والجمارك بتكريم المجيدين في البطولة.

فقد حصل على جائزة أفضل حكم عبدالله بن مبارك الشماخي من قيادة شرطة محافظة مسقط، وأفضل حكم مساعد عبدالله بن علي الجرداني من قيادة شرطة المهام الخاصة. و أفضل هداف آدم بن حمود الفليتي من الإدارة العامة للمشاريع والصيانة، و أفضل لاعب محمود بن علي المجرفي من أكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة، و أفضل حارس فارس بن علي الغيثي من القيادة العامة. و حصل احمد بن محمد البلوشي من الإدارة العامة للمشاريع والصيانة على جائزة أفضل مدرب. أما جائزة أفضل إداري في البطولة فكانت من نصيب فيصل بن حمد المعولي، قيادة شرطة المهام الخاصة.

ثم كرم راعي الحفل الفرق الفائزة بالمراكز الثلاثة الأولى في البطولة.

فريق خفر السواحل يفوز ببطولة الشرطة

للسباحة

فاز فريق قيادة شرطة خفر السواحل بكأس بطولة شرطة عمان السلطانية للسباحة لهذا العام، والتي جرت منافساتها على حوض السباحة بقيادة شرطة المهام الخاصة بالسيب واختتمت بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٤، و شارك فيها ٤١٣ سباحاً يمثلون ٤٢ فريقاً من مختلف تشكيلات شرطة عمان السلطانية، وذلك تحت رعاية العميد جمال بن سعيد الطائي مدير عام الشؤون المالية.

شهدت البطولة منافسة قوية بين فريق قيادة شرطة خفر السواحل الفائز بالمركز الأول برصيد ١٩١ نقطة وفريق قيادة شرطة المهام الخاصة الفائز بالمركز الثاني برصيد ١٨٥ نقطة.

و حل فريق وحدة شرطة المهام الخاصة بالكامل والوافي في المركز الثالث برصيد ٨٠ نقطة. وجاءت نتائج البطولة على النحو التالي:

في مسابقة ٤X١٠٠ متر تتابع سباحة حرة فريق قيادة شرطة المهام الخاصة في المركز الأول، و فريق قيادة شرطة خفر السواحل في المركز الثاني، و شرطة المهام الخاصة بصحار في المركز الثالث.

وفي مسابقة ٤X١٠٠ متر تتابع سباحة متنوعة حصل فريق قيادة

شرطة خفر السواحل على المركز الأول، و فريق قيادة شرطة المهام الخاصة في المركز الثاني، بينما حل فريق وحدة شرطة المهام الخاصة بقريات في المركز الثالث.

وفي مسابقة ٤X٥٠ متراً تتابع سباحة حرة حل فريق قيادة شرطة المهام الخاصة في المركز الأول، و فريق قيادة شرطة خفر السواحل في المركز الثاني، وحل في المركز الثالث فريق وحدة شرطة المهام الخاصة بالكامل والوافي.

وفي مسابقة ٤X٥٠ متراً تتابع سباحة متنوعة حقق فريق قيادة شرطة خفر السواحل المركز الأول، و فريق قيادة شرطة المهام الخاصة في المركز الثاني ، و في المركز الثالث فريق أكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة.

وحصل حميد بن حمدان الحسني من قيادة شرطة خفر السواحل على المركز الأول في مسابقة ١٠٠ متر سباحة فراشة، وجاء في المركز الثاني مبارك بن سيف الرويحي من قيادة شرطة خفر السواحل، وفي المركز الثالث ناصر بن خليفه الصالحي من قيادة شرطة المهام الخاصة.

وفي مسابقة ١٠٠ متر سباحة حرة فاز بالمركز الأول عصام بن مال الله الوهيبي من قيادة شرطة المهام الخاصة، و بالمركز الثاني حسن بن ناصر الحسني من قيادة شرطة المهام الخاصة، و بالمركز الثالث سمير بن ناصر الدغيشي من قيادة شرطة خفر السواحل.

وفي مسابقة ١٠٠ متر سباحة صدر حل في المركز الأول مازن بن حميد الشامسي من قيادة شرطة خفر السواحل، و المركز الثاني محمد بن علي الجعفري من قيادة شرطة خفر السواحل، و في المركز الثالث حسين بن علي الوهيبي من قيادة شرطة المهام الخاصة.

وفي مسابقة ١٠٠ متر سباحة ظهر حل في المركز الأول أحمد بن مرهون الكليبي من قيادة شرطة المهام الخاصة، و في المركز الثاني أحمد بن مبارك الفلاحي من قيادة شرطة خفر السواحل، وفي الثالث جاء أحمد بن عبدالله الغسيني من قيادة شرطة خفر السواحل

أما في مسابقة ٥٠ متر سباحة حرة فالأول عصام بن مال الله الوهيبي من قيادة شرطة المهام الخاصة، و الثاني حسن بن ناصر الحسني من قيادة شرطة المهام الخاصة، و الثالث أكرم بن عبدالله الجهوري من قيادة شرطة خفر السواحل.

و جاء المتسابق مازن بن حميد الشامسي من قيادة شرطة خفر السواحل الأول في مسابقة ٥٠ متراً صدراً، و الثاني نواف بن علي الجابري من قيادة شرطة المهام الخاصة، و الثالث محمد بن علي الجعفري من قيادة شرطة خفر السواحل.

وفي مسابقة ٥٠ متراً سباحة فراشة كان الأول حميد بن عبدالله الحسني من قيادة شرطة حفر السواحل في المركز الأول، و الثاني مبارك بن سيف الرويحي من قيادة شرطة خفر السواحل، و الثالث ناصر بن خليفة الصالحي من قيادة شرطة المهام الخاصة.

وفي مسابقة ٥٠ متراً سباحة ظهر كان الأول أحمد بن مرهون الكليبي من قيادة شرطة المهام الخاصة، و الثاني أحمد بن عبدالله الغسيني من قيادة شرطة خفر السواحل، و الثالث محمود بن علي البطاشي من قيادة شرطة خفر السواحل.

في نهاية المسابقات قام العميد جمال بن سعيد الطائي راعي البطولة بتوزيع الكؤوس والجوائز للفائزين.

فريق الإدارة العامة للتطوير والتدقيق الأول في المسابقة الثقافية الرمضانية

اختتمت بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢٠ بمعهد السلامة المرورية بالسيب، المسابقة الثقافية ومسابقة الشطرنج الرمضانية، التي نظمها إتحاد الشرطة الرياضي على مستوى تشكيلات شرطة عمان السلطانية، تحت رعاية اللواء حمد بن سليمان الحاتمي مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات، بحضور قادة التشكيلات.

فاز فريق الإدارة العامة للتطوير والتدقيق بالمركز الأول، بعد تغلبه في الحلقة الختامية على فريق وحدة المهام الخاصة بالكامل والوافي الذي حصل على المركز الثاني، وحل فريق الإدارة العامة للمشاريع والصيانة في المركز الثالث، بعد فوزه على فريق وحدة المهام الخاصة بمحضة الذي جاء في المركز الرابع.

أما في مسابقة الشطرنج فقد فاز بالمركز الأول العريف مصطفى بن يعقوب الريامي من قيادة شرطة المهام الخاصة، وجاء في المركز الثاني العريف سلطان بن راشد اليحيائي من قيادة شرطة محافظة البريمي، وحصل على المركز الثالث المقدم متقاعد عبدالكريم بن مراد البلوشي، أما المركز الرابع فكان من نصيب الرقيب فتحي بن شاهين الزعابي من الإدارة العامة للعمليات.

وفي ختام أمسية المسابقة وزع اللواء حمد بن سليمان الحاتمي مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات الجوائز على الفرق والمتسابقين الحاصلين على المراكز الأولى في مسابقتي الثقافية والشطرنج، كما سلم كأس المسابقة الثقافية لفريق الإدارة العامة للتطوير والتدقيق.

وكانت تصفيات المسابقة الثقافية الرمضانية قد انطلقت بتاريخ ٢٠١٧/٦/٤ بمشاركة ٦٠ فريقاً من مختلف تشكيلات شرطة عمان السلطانية، و تم تقسيم الفرق إلى مجموعتين لعبتا بنظام خروج المغلوب، و تنوعت الأسئلة بين الإسلاميات والمعلومات العامة والعلوم الشرطية والقانونية واللغة والأدب والرياضة والمحليات.

شخصيات عمانيه

سعيد بن ناصر الغيثي: فقيه وقاضٍ ومتكلم، أصله من ولاية ابرا بمحافظة شمال الشرقيه، عُين قاضياً بالجزيرة الخضراء وزنجبار مدة طويلة ، .وكان ذا اطلاع واسع في شتى المصنفات من مختلف المذاهب الأسلامية، ترك بعد وفاته مجموعه من المؤلفات منها (ايضاح التوحيد بنور التوحيد) .

الشيخ/أحمد بن محمد بن ناصر اللمكي: صحافي ودبلوماسي من عائلة اشتهرت بالعمل السياسي والصحفي، وهو من الرواد الأوائل للصحافة العمانية في زنجبار، وشخصية سياسية لها تاريخ في العمل النضالي العمل الدبلوماسي.

عالم التكنولوجيا..

كشفت شركة إيروموبيل السلوفاكية عن نسختها المطورة من السيارة الطائرة، السيارة ذات إطار خفيف يمكن طي أجنحتها إلى الوراء مثل الحشرة ومعززة بمحرك هجين ومروحة خلفية، لكنها لن تكون متاحة للجميع: فبالإضافة إلى ثمنها الكبير - الذي يصل ١,٦ مليون دولار - يحتاج أيضاً قائدها إلى رخصة للتحليق بها.

دشنت الصين أول مستشفى «افتراضي» على الإنترنت في مدينة شنتشن بجنوب الصين، بهدف تقديم خدمات طبية أكثر ملاءمة للمرضى عبر الإنترنت وقام أكثر من ٥٠٠ ألف طبيب بالتسجيل في المستشفى الافتراضي، لتوفير خدمات طبية مثل التسجيل عبر الإنترنت واستشارة الطبيب والوصفات الإلكترونية والدفع عبر الإنترنت واستشارات استخدام الدواء وتوصيل الدواء

الرقيب أول /
أصيلة بنت مرهون العامرية
إدارة العلاقات العامة

صحتي

الجري يطيل العمر: خلصت دراسة أميركية حديثة إلى أن الجري لمدة ساعة في الأسبوع يسهم في إطالة العمر بمدة قد تصل إلى ٧ ساعات في حياة الإنسان.

كثر النوم تزيد الابداع:

كشفت دراسة حديثة أن من يمنحون أنفسهم أوقات نوم إضافية لتنعم أجسادهم بالمزيد من الراحة، هم أكثر سعادة وإبداعاً وذكاءً من أولئك الذين يقفزون من السرير فور سماع المنبه.

مثل ومعنى

- أبصر من حذام «حذام امرأة في الجاهلية ضرب بها المثل في حدة البصر عادَ السّهم إلى النَّزَعَة أي رجع الحقّ إلى أهله يضرب لبيان قيمة العدل عند الانصاف
- مَنْ سَلِمَتْ سَريرَتُهُ، صَلُحتْ عَلانيَتُهُ يضرب في الاطمئنان إلى طَيّب النّفْس

حكم

- الإفراط في الحذر يتحول إلى جبن.
- الإفراط في الشجاعة يتحول إلى تهور.
- الإفراط في السخاء يتحول إلى تبذير.
- الإفراط في الاقتصاد يتحول إلى بخل.
- ومثل ما قيل خير الأمور أوسطها.

المسابقة رقم (٥٠) العدد ١٥٠

شروط المسابقة :

١. ألا يقل عمر المتسابق عن ١٥ سنة.
٢. لا تقبل إلا القسائم الأصلية للمسابقة.
٣. يمكن للمشترك أن يشترك بأكثر من قسيمة.
٤. تبعث القسائم إلى بريد المجلة أو يتم تسليمها باليد إلى إدارة تحرير مجلة العين الساهرة بإدارة العلاقات العامة - القيادة العامة للشرطة بالقرم.

سؤالا المسابقة :

١. **ما هو اللقب الذي أطلق علي ثابت بن جابر، وهو أحد الشعراء الصعاليك ؟**
٢. **٢- ما هو الحيوان الذي إذا قُطعت إحدى أذرعته تنمو مرة أخرى ؟**

إجابات المسابقة رقم (٤٩) للعدد ١٤٩ هما :

١. **نوفمبر١٩٧٦**
٢. **فاكهة العنب**

الفائزان في مسابقة العدد الماضي هما :

- **ميساء بنت محمد بن خليفة الناعبي**
- **طالب بن مسلم بن ناصر الضامري**

قسيمة الاشتراك في المسابقة رقم ٥٠ العدد ١٥٠

الإجابات : .....

الاســـم : .....

العنـــوان : .....

الهـــاتف : .....

(يرجى من الفائزين الحضور إلى مكتب مجلة العين الساهرة
بإدارة العلاقات العامة/ القيادة العامة للشرطة بالقرم - لاستلام جوائزهم)

منجزات وطن...

الرائد /
هلال بن محمد الحراصي*
مدير التحرير

الثالث والعشرون من يوليو المجيد مَحفلُ خير واعتزاز بنهضة مباركة قامت ركائزها على عزائم وهمم عالية بقيادة حكيمة من باني النهضة المباركة مولاي حضرة صاحب الجلالة السلطان المعظم القائد الأعلى - حفظه الله ورعاه - فأذكت في نفوس العمانيين جذوة الروح الوطنية، مستحضرين أمجاد حضارتهم الضاربة في جذور التاريخ بكل شموخ وعزة، ومجد تليد، فنجد الكل مشمرًا عن سواعده في لحمة وطنية وتآزر وتكاتف من أجل عمان الخير والعطاء، فارتقت المسيرة العمانية المظفرة لمراتب الأمجاد والفخر، وتوالت المنجزات الطيبة الشاهدة على حجم الجهود المبذولة، فَنعمَ الجميع برغد العيش الكريم، والخير العميم، فلله الحمد والشكر على ما وهب مَن نعم وخيرات لا تعد ولا تحصى.

وما وصلت إليه التنمية الشاملة في وطننا الغالي من مستويات مرموقة بفضل عطاءات جلالة السلطان المعظم - أيده الله - وبتكاتف المواطنين في وطننا الغالي، فهنيئاً لنا جميعا هذه الإنجازات، وعهد على كل عماني مخلص أن يواكب نجاحات الوطن المتسارعة بالمحافظة على المكتسبات، والذود عنها، ليهنأ الجميع بالسكينة والطمأنينة، وليتهيأ المناخ اللازم للعمل والإنتاج، فبوركت السواعد المخلصة الأمينة على الوطن وحماية منجزاته.

ولهذه الأيام فرحة ترتسم على قلب كل عماني ومقيم على تراب الوطن الغالي، فتتجلى القيم النبيلة، والأخلاق الفاضلة في النفوس ، فتبتهج القلوب، ويسعد الوطن بهذه الفرحة حين يرى أن العمانيين يعيشون في ود وإخاء، وتسامح ورخاء، جميعهم يشعرون بالمسؤولية في مختلف المواقع والميادين، ويبذلون كل ما في وسعهم للرقي وتقديم أفضل الخدمات وأجودها، حتى تسموا أمجاد هذه النهضة المباركة، وتدوم مآثرها، لتظل الأيام تتعاقب في تخليد شواهدها، وتحفظ إرثاً عظيماً للأجيال القادمة بإذن الله.

وفي خضم هذه النهضة العصرية تشرق جهود التطوير التي انتهجتها شرطة عمان السلطانية بالعديد من أشكال التحول الحاصلة في منظومة العمل الشرطي العالمية، والوصول إلى مستوى التنافسية في مختلف مجالات العمل الشرطي، بما ينعكس على طبيعة العمل في كافة تشكيلات شرطة عمان السلطانية المنتشرة في محافظات السلطنة وولاياتها، واستثمرت هذه الجهود في ربط الأدوات والآليات بتحقيق سعادة الإنسان في هذا الوطن وشعوره بمنجزات النهضة، وما يقدمه الوطن لأبنائه من تسهيلات وخدمات في الحصول عليها بيسر وسهولة، وتقليل فاقد الوقت والجهد والمشقة والتكاليف المترتبة في طريقة الحصول على هذه الخدمات، وأدركت القيادة العامة للشرطة أن تحقيق فاعلية ذلك يرتبط بوجود الإنسان القادر على نقل هذه الرسالة الشرطية المعززة لمناخات الأمن والأمان والتنمية والاستقرار، إلى واقعه المعايش عبر مشاركة الإنسان في صناعة محاورها ومرتكزات عملها، لذلك اتجهت رؤية التطوير إلى الدخول في بناء شراكات مجتمعية، عبر انتشار مراكز الخدمات الشرطية المتكاملة وفق خطة مدرسة واستراتيجية عمل في رصد واقع التغيير وطبيعة الخدمات ونوعيتها التي يحتاجها المواطن والمقيم، واعتمدت أدوات رصد وتقييم ومتابعة دورية في مستوى تحقيق هذه الخدمات ، واستفادة المواطن والمقيم منها، وحصوله عليها بأقل جهود وفي الوقت المتوقع.

هذا التوجه الشرطي عزز اليوم من فرص التحول الوطني وتعميق روح الوعي والشعور بما تقدمه شرطة عمان السلطانية بمختلف أجهزتها وإداراتها ووحداتها، مما أعطاها القوة في تعميق روح الولاء والانتماء للمنجز الوطني، واستمرت توجيهات القيادة العامة للشرطة وعلى رأسها معالي الفريق المفتش العام للشرطة والجمارك الموقر لكل التشكيلات الشرطية بالجاهزية الفورية، واختصار الإجراءات، والتسهيل على المواطن والمقيم في الحصول على كل ما يحتاجه من الشرطة في ضوء اختصاصاتها ومهام عملها، إنه احترام إرادة الإنسان في أعظم صورها وأدق تفاصيلها وأسمى معانيها، تلك التي أسسها قائد عمان حفظه الله ورعاه.

حفظ الله هذا الوطن، وبوركت أيامه، ودامت عليه الأفراح أعواما عديدة، وأزمنة مديدة، وحفظ الله جلالة السلطان المعظم - القائد الأعلى - بكريم حفظه، وأدام عليه العافية، وبارك في مساعيه، وسدد في طريق الخير خطاه، وأدامه الله لعمان وأهلها عزاً وفخراً، ومجداً وذخراً، ونسأله تعالى أن يعيد هذه المناسبة على عمان وقائدها وشعبها في سلام وأمان إنه سميع مجيب.

*ماجيستير في إدارة الجودة